الدورة الاستثنائية
المدة النيابية الأولى2014 . 2019

الجلسة التاسعة | **9** | **الأربعاء 09 سبتمبر 2015**

المحتوى

1- افتتاح الجلسة..... **406**

2- عرض تقرير حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني..... **407**

3- استئناف الجلسة والنقاش العام..... **410**

4- استئناف الجلسة وعرض ومناقشة فصول مشروع القانون..... **418**

5- تدخلات السادة النواب على أساس الفصل 118 من النظام الداخلي..... **423**

6- رفع الجلسة..... **431**

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة الواحدة وخمس دقائق بعد الزوال يوم الأربعاء 9 سبتمبر 2015 افتتحها السيد محمد الناصر رئيس مجلس نواب الشعب وترأستها السيدة فوزية بن فضة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب وذلك للنظر في مشروعي القانونين آنفي الذكر.

افتتاح الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

صباح الخير،

معذرة على التأخير.

عقدنا اجتماعا على مستوى المكتب مع ورؤساء الكتل واصلنا خلاله الحديث في شأن المواضيع التي طرحناها في الجلسة العامة البارحة وبعد الاتصال بالسيد رئيس الحكومة وبالسيد وزير الداخلية وبعد الحوار بين أعضاء المكتب ورؤساء الكتل أردت أن أعلمكم بما تم الاتفاق عليه.

العنصر الأول هو أن السيد وزير الداخلية سيتصل اليوم برؤساء الأحزاب التي طلبت القيام بتظاهرة يوم 12 سبتمبر أي يوم السبت المقبل وسيقع الحديث عن كيفية اتخاذ الإجراءات التي من شأنها تخفيف التداعيات السلبية لهذه التظاهرة.

العنصر الثاني هو أننا قمنا باستدعاء السيد وزير الداخلية للحضور إلى لجنة الحقوق والحريات وقبل دعوتنا غدا على الساعة العاشرة صباحا ليعقد اجتماعا في اللجنة للحوار حول الوضع الحالي وفي كل المشاغل التي تحدثنا عنها يوم أمس في المجلس.

العنصر الثالث هو أنني اتصلت بالسيد رئيس الحكومة وقد عبر عن استعداده لعقد جلسة حوار في الأسبوع المقبل على أن نتفق معا في شأنها وسيكون الحوار من جهة حول رغبة الأحزاب والمجتمع التونسي في صيانة الحقوق والحريات الموجودة في الدستور حمايتها وليس في هذا تراجع أو أي أدنى شك ولكن يجب علينا تأكيد ذلك من جهة ومن جهة أخرى لدينا قانون خاص بالطوارئ وظروف استثنائية يجب علينا تكييفها حتى تلائم تمسكنا بالحقوق والحريات مع ما يفرضه النظام العام في مثل هذه الحالات وسيكون هذا الموضوع وغيرها من المواضيع محور التشاور في ما بيننا وسينتج عن كل ذلك الخير إن شاء الله.

أنا رابضتكم الآن عند موعد الغداء ولدينا جلسة سنواصل أشغالها بمناقشة مشروع القانون المعروض على المجلس ولهذا أقترح عليكم رفع الجلسة لتناول طعام الغداء على أن نعود في حدود الساعة الثانية والنصف بعد الظهر.

لكن قبل ذلك نقوم بتسجيل الحضور، عدد الحاضرين بالبطاقات 116 مع الحضور بالأيدي 10 إذن يصبح المجموع 126 نائبا.

الكلمة للسيدة بشرى بلحاج حميدة.

السيدة بشرى بلحاج حميدة

لدي ملاحظة سيدي الرئيس، نحن سنتناول قانونا أساسيا أريد أن ألح على الزملاء والزميلات لكي يتوفر لدينا النصاب القانوني وحتى لا نفوت فرصة المصادقة على هذا القانون اليوم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

القانون الأساسي يتطلب حضور الجميع. الكلمة للسيدة ليلى أولاد علي.

السيدة ليلى أولاد علي

سيدي الرئيس،

أردت أن أتحدث عن موضوع حادثة وقعت مؤخرا في ميناء رادس ويمكن أن نسميها كارثة في تونس ورغم تفاعل الوزارات المعنية بخصوص هذا الموضوع وقد تنقلوا على عين المكان للوقوف على الأسباب التي تبدو غير واضحة إلى حد الآن والأسماك التي قتلت بطريقة غير طبيعية بكمية كبيرة جدا ولا نعرف أسبابها إلى حد هذا اليوم، فبودنا كأعضاء في مجلس نواب الشعب أن نطلب من وزارة البيئة القيام بتحقيق مدقق يبين لنا أسباب هذه الكارثة، هل هي أسباب داخلية أو ناتجة عن تغيير المناخ ومن المتسبب فيها؟ نحن نطالب بالأسباب وانعكاساتها على البيئة وأخيرا أدعو المجلس أن يطلب من وزارة البيئة مدنا بتحقيق علمي دقيق لهذه الكارثة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نبلّغ وزارة البيئة هذا الموضوع، نقطة نظام للسيد يوسف الجويني.

السيد يوسف الجويني

لدي مقترح لو سمحتم سيدي الرئيس حتى نتقدم في أشغال الجلسة العامة ننهي التقرير بالأربع دقائق الباقية مع اللجنة وفي الحصة الثانية نستأنف الجلسة بالدخول في النقاش مباشرة مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

هل تريدون أن نشرع في قراءة التقرير الآن؟ هل أنتم موافقون؟ نقطة نظام للسيد أحمد السعيدي.

السيد أحمد السعيدي

شكرا سيدي الرئيس،

أريد أن أطلب بكل لطف في هذه الجلسة عند دعوتنا لعقد جلسة عامة على الساعة العاشرة صباحا فيجب أن تبدأ في ذلك الوقت المحدد لها. نحن منذ أن بدأنا ولدينا أشهر في كل مرة نعتذر عن التأخير ليس تأخير بخمس أو عشر دقائق بل تأخير بساعات، وزراء يأتون ويذهبون يأتي أحدهم يوم أمس ويترك مكتبه ثم يقولون له عليك أن تغادر ويأتي اليوم منذ التاسعة صباحا يسجل حضوره ثم يقولون له سنتناول الآن وجبة الغداء. سيدي الرئيس، من فضلكم حتى يتسنى لنا احترام هذا المجلس حتى وإن كانت لديكم جلسة توافقات مع رؤساء الكتل أو مع مكتبكم يمكننا عقد الجلسة مع السيد النائب الأول أو السيدة النائب الثاني ومن يوجد منهما ونواصل أشغالنا حتى تنهون مشاكلكم، لذا أقول لكم اليوم بكل إلحاح لا يمكن تمادى هذا الشيء سيدي رئيس المجلس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

طيب، السيد أحمد بلغتنا رسالتك وسنحافظ على الوقت ونلتزم به ليس في ذلك شك ولن نعترض على هذا. نحيل الكلمة الآن إلى السيدة بشرى بلحاج حميدة، رئيسة لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية لتقديم مشروع القانون.

عرض تقرير مشروع القانون

السيدة بشرى بلحاج حميدة، رئيسة لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

سيدي رئيس المجلس،

السيدة النائب الثاني للرئيس،

السيد الوزير لدى رئيس الحكومة مكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب،

السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة،

مرحبا بكم جميعا،

في الحقيقة قد يبدو هذا القانون عند البعض قانونا تقنيا لكن له أبعاد أخرى في الواقع هناك على الأقل بعدان:

البعد الأول هو أن هذا القانون سيضمن اليوم الحفاظ على الذاكرة التونسية وأنتم عشتم وعاش العديد منكم فترات مختلفة في تونس تفطننا إلى أنه ضاع جزء كبير منها بسبب عدم إيجاد الآليات للحفاظ عليها. يريد التونسي معرفة ما الذي تم نشره في بلاده في ميدان الإبداع والأدب والفنون لا يجد المراجع.

البعد الثاني هو القطع مع فكرة المراقبة المسبقة أصبح اليوم المبدع والمفكر والكاتب والفنان حرا ينشر أعماله لكن ما نطلبه منه هو إيداع نسخة تكون على ذمة الشعب التونسي لأن هذا القانون الذي ورد علينا وبعده قانون مهم جدا القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني والذي أعتقد أنه سيقع النظر فيه خلال الأسبوع المقبل وإن شاء الله يقع إصداره لأنه على درجة من الأهمية ويعرف الجميع أولويته.

إننا نريد أن نؤكد لكم اليوم أهمية هذا القانون باعتبار أنه يدرج ضمن المكاسب التي نؤسس من خلالها لدولة جديدة ولجمهورية ثانية. ونحيل الكلمة مباشرة إلى السيد المقرر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد أيمن علوي، مقرر اللجنة.

السيد أيمن علوي، مقرر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

شكرا سيدي الرئيس،

شكرا السيدة الرئيسة،

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالتسجيل والإيداع القانوني

أولا تقديم المشروع :

يتنزل مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني في إطار المساهمة في الحفاظ على الذاكرة الوطنية والقيم الثقافية وضمان مصداقية الآثار المودعة.

وفي الحقيقة، فإن غلبة الصبغة الفنية والتقنية على إجراءات الإيداع التي ينظمها هذا القانون لا يمكن أن تخفي أبعاده الحقوقية. إذ يمنح المشروع المعروض تطورا باتجاه التوسع في مجال انطباق إجراءات الإيداع، ويكرس الانتقال من الإيداع المسبق إلى الإيداع اللاحق لوضع المصنف على ذمة العموم الأمر الذي يدل على نقلة نوعية في تنظيم المسألة ويقطع نهائيا مع ممارسة الرقابة على الإبداع كاستتباع منطقي لهذا التصور الأمر الذي يفسر الارتقاء بها إلى مستوى القانون الأساسي على النحو الذي يضبطه الفصل 65 من الدستور والذي ينص على أن تتخذ شكل قوانين أساسية النصوص المتعلقة بالحريات وحقوق الإنسان.

حيث عرف التطور القانوني في تنظيم الإيداع بداية فعلية مع المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر غير أن هذا المرسوم على الرغم من الإيجابيات لم يخل من النقائص التي حالت دون تحقيق الطموحات المرجوة إذ لم يرتق إلى تكريس مفهوم شامل للمصنفات موضوع الإيداع علاوة على ما تضمنه من تعقيدات إجرائية، أفرغت الحق من جوهره، إضافة إلى تعارضه مع الأحكام الدستورية الصريحة.

كما أن صدور الأمر عدد 59 المؤرخ في 7 جانفي 2014 المتعلق بضبط إجراءات التسجيل والإيداع القانوني لم يكن كفيلا بتجاوز هذه الإشكالات خاصة بما تضمّنه من إحالات إلى المرسوم المذكور.

علما بأن هذه النصوص القانونية لم تعد متلائمة مع أحكام الدستور الذي ينص على أن الملكية الفكرية مضمونة وأيضا حرية الإبداع على التوالي صلب الفصلين 41 و42 منه، بل وأكثر من ذلك فإنها أصبحت متعارضة مع الفصل 31 منه الذي يكرس حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر وينص صراحة على أنه لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات.

في هذا الإطار، أحيل على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية مشروع القانون الأساسي عدد (2015/01) المتعلق بالإيداع القانوني لتتعهد به أصالة. وقد تضمنت صيغته الأصلية 19 فصلا ويهدف إلى تعزيز التوجه الجديد نحو تنزيل أحكام الدستور إلى مستوى التطبيق من أجل دعم الحقوق والحريات التي يكرسها.

حيث ورد في وثيقة شرح الأسباب المرفقة بالمشروع أن الحكومة ارتأت إفراد إجراءات الإيداع القانوني بنص.

مستقل عن المرسوم 115 المذكور وذلك لأن الإجراء المذكور يتجاوز مجال الصحافة ليشمل قطاعات أخرى وليوسع في مجال انطباق الإجراء لكل مصنف من المصنفات التي يحددها والأشخاص الملزمين بالقيام به والخطايا المالية المترتبة عنه مخالفته. ويلغي المشروع في أحكامه الختامية جميع النصوص السابقة والمخالفة له.

ثانيا أعمال اللجنة:

استغرق التداول حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني صلب لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية سبع (07) جلسات، وانطلقت أعمالها فيما يتعلق بهذا القانون بجلسة يوم الاثنين 08 جوان 2015 بضبط منهجية عملها وتنظيم الاستماعات الخاصة به فيما يلي تلخيصها:

جدول الإستماعات

حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني

الإستماعات	تاريخ الإستماع	المحتوى
رئيس مخبر البحوث في السياسات الثقافية	2015/06/ 11	بين أن هذا المشروع يأتي في إطار التنمية الفكرية المادية واللامادية وليحدد القطاعات التي يشملها الإيداع القانوني وليحافظ على الذاكرة الوطنية وليوثق للأجيال القادمة حتى يحسن التواصل معها. و اعتبر أن الإيداع يهدف لحماية حقوق الملكية الفكرية و الأدبية لأنه يثبت حقوق المؤلف. وذكر بأنه يجب إدراج الخرائط وتحميل المصنفات الموسيقية الافتراضية والصور الكورغرافية والمعلقات والبطاقات البريدية. كما أبرز أن هذا المشروع فيه تغييب للتطور الثقافي والفني ولم يعتمد الإيداع عن بعد ولم يشمل الثقافة الشفوية الأمر الذي يفترض تلافيه عند دراسة المشروع من قبل اللجنة.
ممثل المخرجين والمنتجين السينمائيين	2015/06/25	تم التطرق إلى مجموعة نقاط أهمها: - أن المشروع تضمن حلولا جزئية مقارنة بالإمكانيات المتوفرة للحفظ. - كيفية المحافظة والتصرف في مخزون الإيداع وخاصة في المجال السمعي البصري أين تغيب البنية التحتية اللازمة علما وأن البث 24/24 ساعة مع تعدد القنوات. - القانون فيه إجابة جزئية فقط عن المشاغل. - مؤسسة الإيداع يجب أن تكون مستقلة وبعيدة عن معطى التجاذب. - الحد من تشتت الإيداع. - يجب إيداع المواقع كمصنفات تخضع لهذا القانون.
ممثل وزارة الثقافة	2015/06/25	تمحورت المداخلة حول تعميق النظر في مضامين المشروع بالنظر للإمكانيات المتاحة للهياكل العمومية المعنية بالإيداع على معنى هذا القانون حيث تم اعتبار أن المكتبة الوطنية رغم الصعوبات الواقعية تظل رائدة في مجال الحفظ وهي وكالة تعتمد المواصفات الدولية. كما تم التعهد بتقديم صيغة جديدة تأخذ بعين الإعتبار مقترحات اللجنة.
نقابة الصحفيين الشبان	2015/06/25	تقدم بجملة من الملاحظات أهمها: - المشروع إيجابي مقارنة بمرسوم 115 ، - المشروع يحترم الموجبات الدستورية خاصة الفصل 31 من الدستور الذي يحجر ممارسة رقابة سابقة علي حرية النشر و الإعلام. - لا جدوى من الترفيع في الخطايا واعتماد الإجراءات الصارمة ، - أجل 48 ساعة للإيداع غير كاف ، - يجب إدراج الصحافة الالكترونية في تعريف المصنفات.
رئيسة نقابة المؤسسات الإعلامية	2015/07/01	أكدت أن هذا المشروع تجاوز نقائص المرسوم عدد 115 الذي لم يستمع إلى الخبراء في القطاع، - هذا التطور لا يمنع إدخال بعض التعديلات كتغييب الصحافة الالكترونية وهو أمر طبيعي لغياب تعريف لها بقانون الصحافة. - هذا المشروع يجيب عن تطلعات المهنيين لأنه يضمن حماية الذاكرة الوطنية وحقوق المؤلف وحقوق التقاضي.

وأحيل الكلمة الآن إلى السيدة الخنساء بن حراث، المقررة المساعدة لمواصلة تقديم التقرير فلتتفضل.

السيدة الخنساء بن حراث، المقررة المساعدة للجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

بسم الله الرحمان الرحيم،

وحيث استهل النقاش العام حول مشروع القانون بتأكيد كل أعضاء اللجنة على أهميته نظرا لأبعاده الدستورية والحقوقية لأن إجراءات الإيداع مرتبطة بتنظيم حرية التعبير والصحافة وكذلك بالملكية الفكرية والأدبية وما يرتبط بها من حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. غير أن ذلك لا يحجب الحاجة إلى ضرورة تعديله وإثرائه وتدقيق بعض المصطلحات بما لا يترك مجالا لتأويلات متعددة إضافة إلى تبني تعريف واضح ودقيق للأشخاص الملزمين بالإيداع لتحديد المسؤوليات في صورة المخالفة.

وقد دار النقاش حول ما إذا كان الإيداع يمثل ضمانة أو هو شكل من أشكال الرقابة على المبدع. وقد استقر الرأي على أن للإيداع دورا مزدوج المتابعة، من خلال التوثيق للأعمال الإبداعية من ناحية وحفظها من ناحية أخرى.

وكان الاتفاق حاصلا على تبني تصور يقوم على التوازن بين الحقوق والحريات بما تفترضه من عدم التضييق على المبدعين ومتطلبات حماية الإنتاجات الثقافية وما يقابلها من الالتزام الدستوري المحمول على عاتق الدولة صلب الفصل 42 بحماية الموروث الثقافي وضمان حق الأجيال القادمة فيه.

وقد أكدت اللجنة على عدم الخلط بين مفهومي الإيداع والحفظ وعلى توسيع تعريف الإيداع فيما يتعلق بأهدافه حيث اعتبر الأعضاء أنه لا يكفي أن يكون هنالك التزام بإيداع المصنفات وهيكل مكلف بتلقيها ووضعها على ذمة العموم بل لا بد من أن يتم الإعلام بتوفرها ليتسنى طلبها.

وفي نفس السياق، اتجه موقف اللجنة إلى توسيع مفهوم المصنفات الخاضعة لإجراءات التسجيل والإيداع القانوني بإضافة مصنفات افتراضية وإلكترونية. إلى جانب تعديل الهياكل العمومية المؤهلة بمقتضى هذا القانون بتلقي المصنفات المودعة من خلال إسناد الاختصاص لفائدة دار الكتب الوطنية ومراجعة كل من آجال الإيداع وطرقه بالنسبة إلى بعض المصنفات باتجاه تيسيرها.

مع العلم أن الحكومة من خلال مقترحات دار الكتب الوطنية استجابت إلى العديد من المسائل التي أثارتها اللجنة وقدمت على ضوئها مجموعة من التعديلات على النص الأصلي.

وتوصي اللجنة ببعث هيكل موحد ومجهز بالتقنيات اللازمة لحفظ المصنفات على غرار التجارب المقارنة، من أجل تدعيم الهياكل المختصة بتلقي الإيداع لضمان حفظ المصنفات على النحو الذي يستجيب إلى المواصفات الدولية بتوفير البنية التحتية المهيأة للحفظ والتجميع.

أحيل الكلمة إلى الزميلة إيمان بن محمد، المقررة المساعدة.

السيدة إيمان بن محمد، المقررة المساعدة للجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

بسم الله الرحمان الرحيم،

أما النقاش فصلا فصلا، فقد تمحور حول محاور كبرى:

1- تغيير عنوان القانون بإضافة عبارة "التسجيل" إلى الإيداع القانوني كمفهومين مختلفين وذلك تطابقا مع موضوع ومضامين مشروع القانون المتعلقة بإجراءات وتنظيم كلتا المسألتين.

2- آجال الإيداع القانوني مثلت بدورها موضوع عديد من المقترحات تراوحت بين توحيد الآجال بالنسبة إلى كل المصنفات كمقترح تم التخلي عنه لأن التمييز بين الآجال يجد تفسيره في معايير ومعطيات موضوعية ترتبط بجاهزية كل صنف منها للإيداع.

في حين اعتبر رأي ثان أنها آجال استعجالية حيث يجدر الترفيع في أجل 48 ساعة من تاريخ وضع المصنفات الدورية والغير دورية على ذمة العموم إلى عشرة (10) أيام، وهو مقترح لم يحظ بالقبول لأن اللجنة اعتبرت أن هذه المصنفات تصدر بصفة متواترة ولا تحتاج عملية إيداعها إلى متسع من الوقت وحرصا على تحقيق الجدوى من المتابعة كغاية يهدف الإيداع إلى تحقيقها والتي لا تحتمل التأخير فيه.

أما المقترح الأخير والذي تم التداول حوله وقبوله فيخص آجال إيداع الكتب التي تم الترفيع فيها من 48 ساعة إلى الشهر نظرا لخصوصيتها مقارنة بالمصنفات الدورية والغير دورية.

3- طريقة الإيداع القانوني تم التداول حولها من خلال فكرة إضافة إمكانية الإيداع عن بعد، أي بالطريقة الإلكترونية، تماشيا مع التطور في هذا المجال وبغاية تقريب التواصل مع الهياكل المعنية وتيسير القيام بالإجراء. وقد اتفقت اللجنة على إضافة إمكانية الإيداع بوسيلة رقمية باعتبارها الأكثر تلاؤما مع المصنفات ذات الطبيعة الرقمية دون غيرها من المصنفات.

4- توحيد الهيكل العمومي المعني بإيداع المصنفات الدورية والغير دورية، أي لفائدة دار الكتب الوطنية باعتبارها الهيكل المؤهل لذلك حسبما ورد في مقترح التعديل الذي تقدمت به، كما تم تفسير اشتراط أن يكون الإيداع في 4 نظائر من المصنفات لتتمكن من وضع نسختين على ذمة القراء ونسخة للحفظ المستدام وأخرى للتبادل والتعريف بالإنتاج التونسي لدى المؤسسات المماثلة خارج تونس.

5- العقوبات المسلطة على المخالفين لإجراءات التسجيل والإيداع مثلت موضوع نقاش تمحور حول ما إذا كان من الأفضل توحيد العقوبات أو تنسيبها باعتبار المصنفات وقد تم التخلي على هذه الأخيرة باعتبار أن المخالفات أو الإخلال بالواجبات هي نفسها وإن تنوعت المصنفات لذلك اعتبر أعضاء اللجنة أنه من الأنسب الإبقاء على الصيغة الأصلية التي أتى بها المشروع لأن الصبغة الردعية لازمة من أجل ضمان تطبيق القانون واحترام إجراءات الإيداع.

ثالثا قرار اللجنة:

قررت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية الموافقة بالإجماع على مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني في صيغته المعدلة وتوصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، لدي تسعة طلبات تدخل في قائمة المتدخلين في النقاش العام تتطلب ساعة من الزمن ثم يوجد في القانون 19 فصلا وقبل رفع الجلسة أتلو عليكم قائمة المتدخلين وهم السادة والسيدات:

خالد شوكات ومحرزية العبيدي وعلي بنور وهيكل بلقاسم وحسونة الناصفي وسالم لبيض ويمينة الزغلامي ورابحة بن حسين وأحمد الصديق هؤلاء التسعة هم الذين طلبوا الكلمة، إذن نرفع الجلسة ثم نعود على الساعة الثالثة.

(كانت الساعة الواحدة وخمسا وثلاثين دقيقة بعد الظهر)

استئناف الجلسة والنقاش العام

(كانت الساعة الثالثة وخمسا وعشرين دقيقة بعد الظهر)

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

إخواني أخواتي الأفاضل،

أرحب مجددا بالسيد أحمد زروق، الوزير لدى رئاسة الحكومة المكلف بالكتابة العامة والسادة والسيدات أعضاء الوفد المرافق له.

أرحب بكم جميعا،

نستأنف أشغالنا في هذه الجلسة العامة من الدورة الاستثنائية لمجلسنا للنظر في النقطة المدرجة بجدول الأعمال والتي تتعلق بالنظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بالتسجيل والإيداع القانوني عدد 1 لسنة 2015 والذي يرمي بالأساس إلى حماية ذاكرتنا الوطنية والحفاظ على الطابع الثقافي المميز لمجتمعنا.

بعد أن تلي علينا التقرير في الحصة الأولى وسجلنا الحضور ننتقل الآن إلى النقاش العام ونبدأه بالسيدة محرزية العبيدي لها ست دقائق.

السيدة محرزية العبيدي

عفوا، سألتني لماذا انتقلت من مكاني؟ لأنه توجد مشكلة مع المصدح في المكان الذي كنت موجودة فيه فالرجاء القيام بإصلاحه.

شكرا السيدة الرئيسة،

بالنسبة إلى هذا القانون فإننا نشكر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية لأنها بدأت تكشف لنا عن إنتاجها وإن شاء الله أول الغيث قطرة -من القطرة وليس من شيء آخر- وإن شاء الله سنرى قوانين أخرى مرتبطة بهذا القانون والتي تنظم حقوقنا وحرياتنا، وإن شاء الله نرى في القريب العاجل قانون النفاذ إلى المعلومة وهذا مهم إذن نحن نشكرهم على عملهم ولكن أريد أن أذكرهم بكل لطف وقبل كل شيء أنه كان من الأجدى إعطاء كل مشروع قانون حقه ولكل نائب في كل لجنة الحق في أن يطلب إبداء الرأي من لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي لأن لهذا مساسا بالمنتوج الثقافي وله علاقة وطيدة قد يكون هذا سهوا وإن شاء الله لن يتكرر في مجالات أخرى ومع لجان أخرى. أظن أن هناك أكثر من لجنة يمكنها أن تنظر في هذا القانون وخاصة لجنة يكون لديها أخذ القرار مثل لجنتكم ولجنة أخرى لإبداء الرأي وهذا من شأنه أن يضفي أكثر ثراء على دراسة مشاريع هذه القوانين -كما قلت- هذا القانون يبدو كأنه تقني، أي المسألة تقنية، الإيداع القانوني لاحقا أو سابقا ولكن له أهمية كبرى وأظن أنه يدخل في الخطوات الإصلاحية اللازمة التي يجب أن نقوم بها لقوانيننا لكي تتناسق مع دستورنا، دستور 2014 وإذا كانت هناك نقطة هامة في هذا الدستور هو تأكيده على الحقوق والحريات كحرية النشر والحق في حرية الإبداع وحرية التعبير وتأكيده على البحث العلمي وأهميته وحريته في بناء تونس التي نحبها وتونس التي يقوم فيها المجتمع على المعرفة وإن شاء الله قانون الإيداع يكون لاحقا قبل كل شيء ليعطي هامشا أكبر من الحرية وهذا ما نحتاجه أن يقع دعم حرية النشر.

ولكن يذكرنا كذلك أن مع كل حرية مسؤولية ومسؤولية الناشر والمبدع والمفكر والباحث فيم تتجسد؟ تتجسد في أنه إذا ساهم بإنتاجه فإن هذه البلاد ستتقدم أكثر نحو احترام كرامة الإنسان، نحو تأكيد أهمية المعرفة وفي أن تكون بلادنا حقيقة بلادا تُحمى فيها الحريات والحقوق تقع حمايتها بثلاث طرق نحن هنا في هذا المجلس نحميها بالتشاريع وبالقوانين ونحميها عندما يقع المساس بها علينا حمايتها والدفاع عنها ونجعل سقف الحرية تحت هذه القبة دائما عاليا وتكون الكلمة التي تدافع عن الحرية والحق قوية دائما فالكلمة القوية هي ليست الكلمة التي تقال بصوت عال إنما هي الكلمة القوية التي تنبع من الفكر والقلب ومن مبدإ تعبر عنه.

إن هذا القانون -كما قلنا- يعطي هذه الحرية ويكرسها من حرية نشر وحرية تعبير وإبداع ولكنه يعطينا في نفس الوقت Traçabilité أي يمكننا من متابعة منتوج ثقافي أدبي أو علمي، من أين ورد علينا وأين وقع تسجيله ومن أي بلد؟ لأنه يهم كذلك المنتجات الثقافية التي ترد علينا من الخارج، وإن شاء الله الـTraçabilitéهذه تحمي بعض الإبداعات العلمية والثقافية والأدبية والفكرية من سطوة الناس عليها فهناك البعض ولأنه لا توجد Traçabilité هذه يقومون بالسطو على أفكار الناس بل أكثر من ذلك في بعض الأحيان البحوث العلمية وهذا ما سمعناه وهو مخيف في مؤسسات من المفروض أن تحافظ عليها وتحميها لكنها تكون عرضة للسطو من بعض الناس أحيانا ويستعملونها دون أن يصل الحق إلى صاحبه أي حق الملكية الفكرية وإن شاء الله يكون هذا القانون لبنة من لبنات التي تسمح لنا بحماية حقوق الناس، وقلت تحمى الحقوق بثلاثة أشياء، نحن بالتقنين والتشريع وأن نتكلم عن الحقوق التي يقع مسها ونقول لمواطنينا وللمجتمع المدني إن الحقوق تحمى عندما نقوم بممارستها واستغلالها لأن كل الأشياء قد تضيق إذا لم يقع التشارك فيها ولكن الحرية والحق يتسعان كلما تشارك الناس فيهما. الطريقة الثالثة هي أن يكون لدينا سلطة قضائية مستقلة فإذا اختلفنا في هذه الحقوق نعود إليها بكل اطمئنان ولذلك كل حرية فيها مسؤولية وهذا موجود في...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا سيدتي الفاضلة والكلمة الآن للسيد علي بنور له خمس دقائق.

السيد علي بنور

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيد الوزير المستشار والوفد المرافق له،

أنا لن أطنب في الشكر ولكن سأقول إن هذا القانون كان في الموعد وطالما انتظرناه إن هذا القانون جيد جدا لكن تنقصه آليات ولذا لدي ثلاثة مقترحات:

المقترح الأول، أننا يجب أن نفكر في إحداث هيكل وطني يكون مختصا ويمكننا أن نقوم فيه بتكوين مكونين لكي نحد من تشتت الإيداع ويكون هناك مختصون في الميدان السمعي البصري خاصة لأن الإشكال هنا في ميدان السمعي البصري هو أن كل الوزارات الآن لديها إنتاجات كثيرة في هذا الميدان مثل وزارة الفلاحة ووزارة السياحة وجميع الوزارات وهناك عمل كبير فلا بد لهذا الهيكل أن يكون جامعا لكل هذه الأعمال.

المقترح الثاني هو أننا نعرف أنه لدينا في وزارة الثقافة أكثر من 12 ألف لوحة إبداعية في التشكيلي وأقترح أن يكون هناك صلب وزارة الثقافة هيكل مختص في ترميم هاته اللوحات الموجودة في Les cave منذ سنين ولا نعرف حالتها الآن من الأكيد أنها في حالة رثة والإسراع بإحداث فضاء خاص بها سواء إذا كان متحفا أو فضاءات لائقة لاحتواء هاته اللوحات وهذه الأعمال الفنية المختلفة.

الاقتراح الثالث هو أن الإيداع جيد هذا صحيح ولا يمكن تشتيته فهو جيد لكن بالنسبة إلى المسرحيات والأعمال المسرحية الموجودة سواء إذا كانت مدعمة أو غير مدعمة أقترح على وزارة الثقافة أن يكون هناك بند في كراس الشروط خاص بالمسرحيات التي تدعم بأن يقوم المعني بتسجيل هاته المسرحيات وإذا لم تتوفر لديه الإمكانية لإخراجها وتسجيلها على محمول، مثلا أي يقع تسجيلها en film يمكننا كوزارة للثقافة والمحافظة على التراث أن نعطيه الإمكانيات حتى يقع تسجيلها لتكون موثقة لأنك أنت توثق مسرحية، تعطيني وتقول لي أنا لدي مسرحية مكتوبة ولا أستطيع أن أراها، ولكنها ستبقى للأجيال القادمة التي ستأتي بعدنا ويمكن أن تكون هناك مسرحية مكتوبة كتابة جيدة والنص جيد أيضا ولكن بعد ذلك نجد أن المسرحية عكس ذلك مثلا يجب أن نعرف ما هي هذه المسرحية بالرؤية ماذا تعني؟ وبهذا نكون قد سجلنا شوطا كبيرا خاصة في ميدان المسرح لأن أغلب مسرحياتنا ليست موثقة ولا مسجلة وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد سالم لبيض له تسع دقائق.

السيد سالم لبيض

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدة النائب الثاني لرئيس المجلس،

السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة،

السادة إطارات وزارة الثقافة،

الإخوة النواب،

هذا القانون يتميز بصبغة خاصة لأنه يتعلق بمجال كانت فيه في السابق انتهاكات كثيرة، الآن في المجتمعات المتقدمة الجانب المتعلق بالانتهاكات وبالرقابة لا يقع الحديث عنه لأن هذه المسائل مفصولة وحسم القول فيها لكنه يتعلق فقط بحماية الملكية الفكرية والفنية والثقافية بالنسبة إلى الأفراد ويتعلق أيضا بحفظ الذاكرة الوطنية وحماية الذاتية الوطنية والهوية الوطنية بالنسبة إلى المجتمعات. لاحظوا جيدا كيف أن الجانب الثاني يعتبر أكثر أهمية من الجانب الأول إذ أن حقوق الملكية بالنسبة إلى الأفراد يعتبر الفرد زائلا ولكنه دائم بالنسبة إلى المجتمعات وبالتالي نحفظ لها ذاتيتها وكينونتها من خلال هاته القوانين ومن خلال حفظ الذاكرة والهوية الوطنية.

نحن لدينا تجاهل في هذه المسألة في واقع الأمر وأنا لا أملك اليوم إلا أن أشيد بالمؤسسات التي تشتغل في هذا المجال في حفظ الذاكرة الوطنية ولا تقتصر على مستوى الترقيم القانوني الذي يقع في المكتبات الوطنية وفي كل المكتبات الوطنية في العالم.

هناك مؤسسات عريقة مثل مؤسسة المكتبة الوطنية التي أشيد بها والتي تأسست منذ نهاية القرن التاسع عشر ولا أملك إلا أن أشيد بمؤسسة الأرشيف الوطني والتي كانت تسمى "خزانة مكاتيب الدولة التونسية" والتي يرجع الفضل في تأسيسها إلى الوزير المصلح خير الدين التونسي ولا أملك إلا أن أشيد بالدور الذي قام به الأستاذ المنصف الفخفاخ عندما تولى الأرشيف الوطني والمعهد الأعلى للتوثيق بتونس بجامعة منوبة وهو الذي هيأ الكثير من الوثائق والسلاسل الموجودة في هذه المؤسسة العريقة. لا أملك إلا أن أشيد بالدور الكبير والجبار الذي يقوم به الأستاذ عبد الجليل التميمي في هذا المجال في حفظ الذاكرة وفي توفير الفرصة للشهادات الشفوية على المستوى السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي وتحولت هذه المؤسسة إلى مؤسسة خاصة عملاقة لها إشعاع عالمي.

كذلك لا أملك إلا أن أشيد بما يقوم به المعهد العالي لتاريخ الحركة الوطنية الذي تحول إلى معهد تاريخ تونس المعاصر وهو الأكثر خبرة والأكثر تجربة في هذا المجال، باعتبار أن العديد من الوثائق التي كانت موجودة حول تونس في Extra province وفي Nantes وقعت إحالتها في شكل des micro film et des micro fiches وهناك العديد من الأشرطة المسجلة لشخصيات وطنية قاومت في الحركة الوطنية محفوظ، فكل هذه التجارب تستحق الإشادة.

وهناك تجارب أخرى حديثة ناشئة مثل مركز الموسيقى المتوسطية والعربية وهناك مركز السينما والصورة الموجود في وزارة الثقافة وكل هاته التجارب تستحق الإشادة في واقع الأمر علما بأن أرشيفات الشعوب وثائقها وذاكرتها تستهدف ثرواتها مثلما تستهدف قدراتها الإنسانية ولدينا تجارب كبيرة في هذا المجال، عندما ذهبوا إلى العراق مثلا في سنة 2003 استهدفوا المكتبة الوطنية والأرشيف ودار الوثائق وبيعت وتحولت إلى سوق عالمي يقع استثماره في هذه الناحية.

لكن دعوني ألاحظ أنه ما كان لنا أن ننتظر خير الدين جديد ليقع بعث مركز وطني للأرشيف السمعي البصري وهذا الأرشيف مهم جدا فالتلفزة الوطنية تأسست منذ عشرات السنين والإذاعة الوطنية تأسست منذ عشرات السنين أيضا لكن هناك مصنفات ومحفوظات للأسف لم نعد نجدها الآن في الأرشيف والأرشيف مبعثر في التلفزة الوطنية.

وأنا أتساءل، كيف للسادة أهل القطاع من الصحافيين في المجال المكتوب والمرئي والسمعي لم ينهضوا إلى حد الآن ولم يقفوا وقفة رجل واحد من أجل حماية هذا الأرشيف المهم الموجود في التلفزة الوطنية وفي الإذاعات الوطنية وهو الآن أصبح في التلفزات وفي الإذاعات الخاصة وهو يوفر مادة مهمة جدا غير أن هذه المادة أصبحت تسوّق الآن ولا تستعمل فقط على المستوى الثقافي وإنما تستعمل على المستوى التجاري وهناك قنوات جديدة الآن في العالم تشتري أشرطة قديمة ووثائق ومعلومات سمعية وبصرية وتدفع فيها أثمان باهظة جدا، وأنا أذكر أن سنة 1990 عندما سقط الاتحاد السوفياتي اشترت الولايات المتحدة الأمريكية أرشيف الحزب الشيوعي السوفياتي كاملا في شكل إلكتروني نظرا لأهمية هذه المسألة فالشعوب تتسابق الآن وأنتم تعرفون ما أثير من جدل ولغط حول الأرشيف الرئاسي وحول بيع أرشيفات تونسية إلى غير ذلك في السنوات الأخيرة ولكن للأسف الشديد لا يوجد في هذا القانون إحداث مركز للأرشيف السمعي البصري وأنا أطالب وقدمت مقترحا في ذلك لكن يبدو لي أن المقترحات كانت خارج الآجال لذلك أنا أطالب بإنشاء مركز وطني للأرشيف السمعي البصري مثل مؤسسة الأرشيف الوطني التونسي التي نفتخر بها جميعا.

فيما يخص المصنفات فهي كثيرة هناك مصنفات مكتوبة وأخرى سمعية وبصرية فعندما نقارن مثلا تجربتنا في تونس وهي

تجربة متواضعة جدا بالتجربة الفرنسية التي نجدها تحفظ الآلاف بل الملايين من الوثائق المكتوبة صدقوا أن هناك 3 مليارات وثيقة محفوظة في مراكز الأرشيف الفرنسي وصدقوا أنه يوجد في المكتبة الفرنسية وحدها 11 مليون عنوان فقط من العناوين المكتوبة دون احتساب العناوين الموجودة على المستوى الإلكتروني. وفي هذا المستوى أصبحت التجربة الفرنسية تحفظ كل المواقع الإلكترونية المتعلقة منها بالأشخاص والشركات والجمعيات والكتّاب كلها محفوظة ومفروض عليها أن تقوم بالإيداع القانوني لأنه هو الذي يوفر هذه المادة بالنسبة إلى فرنسا كما ووفرها بالنسبة إلى كندا والولايات المتحدة الأمريكية.

بالعودة إلى هذا القانون نحن لدينا تنصيص واضح على هذه البرمجيات وقواعد البيانات والمواقع الإلكترونية والمعلوماتية ولكني لا أعتقد أن مركز السينما والصورة قادر على استيعاب كل هذه الأشياء فيجب التنصيص على هيكل واضح يقع فيه الإيداع في شكل إلكتروني. كما ألاحظ -للأسف الشديد- أن هناك أشياء لم يقع ذكرها وتدقيق المسائل حولها في القانون مثلا عندما نتحدث عن الدوريات أو الحوليات كان من الواجب تحديد الدوريات الورقية والإلكترونية ولكننا لم نحددها بما يعطي الصفة أننا مهتمون فقط بالدوريات الورقية ولسنا مهتمين بالدوريات الإلكترونية وهي كثيرة ولا تقل أهمية وأصبحت محتمة ولا تقل أهمية عن الدوريات الورقية.

بالإضافة إلى أن هناك أشياء وقع استثناؤها في الفصل 5 كأطروحات الدكتوراه مثلا وأعجب عجبا شديدا كيف يقع استثناؤها ربما تكون الخبرة أو القدرات إلى غير ذلك هي التي أدت إلى هذه المسألة؟ وإدراج نقطة أطروحات الدكتوراه في الفصل الخامس وليس في الفصل الرابع من أجل أن تكون مودعة قانونيا ولكن أطروحات الدكتوراه أكثر بكثير من الأهمية من كتب يقع إيداعها كبعض المجموعات الشعرية البسيطة المبتدئة وبعض المجموعات القصصية البسيطة المبتدئة إلى غير ذلك وأصحابها مجبرون على إيداعها وترقيمها دوليا وأطروحات الدكتوراه التي يقضي فيها الباحث ست أو خمس سنوات كاملة وهو يبحث ويدقق لتنضاف إلى المكتبة الجامعية ومكتبة التعليم العالي ومع ذلك لا نودعها قانونيا لكن في التجارب المقارنة وفي التجربة الفرنسية تحديدا يكون كل طالب مجبورا على إيداع أطروحته لدى هيكل محدد ومتعلق بالأطروحات في فرنسا قبل أن تتم مناقشتها يجب أن يتحصل على وثيقة في ذلك.

من هذه الزاوية أعتقد أننا يجب تحوير هذا الفصل وندمج أطروحات الدكتوراه في الإيداع القانوني لأننا لا نستطيع أن نحفظها وأنتم تلاحظون ضياع وثائق سمعية بصرية من أرشيفات الإذاعة والتلفزة نفس الشيء بالنسبة إلى أطروحات الدكتوراه وكتب من مكتبات الكليات ويمكن أن نذهب الآن إلى مكتبة أي كلية فسنجد وثائق نادرة ومهمة جدا قد اختفت من أطروحات دكتوراه أو أطروحات الماجستير أو أطروحات دراسات معمقة.

أريد أن ألفت الانتباه كذلك...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لك والكلمة للسيد حسونة الناصفي له خمس دقائق.

السيد حسونة الناصفي

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدتي الرئيسة،

في الحقيقة لدي خمس ملاحظات حول التقرير الوارد من قبل اللجنة.

الملاحظة الأولى ليست لها علاقة بالتقرير وإنما أنوه بالمجهود المبذول من قبل لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية هذه اللجنة التي يتميز عملها في اعتقادي بحرفية فاقت كل التوقعات ومارست عملها في تناغم كبير جدا وخاصة في حسن اختيارها للأطراف في جلسات الاستماع وهذا ما لاحظناه ليس فقط في هذا القانون إنما تميزت به هذه اللجنة عند مناقشة مشروع قانون النفاذ إلى المعلومة الذي تم سحبه من قبل الحكومة وننتظر عودته سالما أمينا إلى هذه اللجنة وللجلسة العامة لمناقشته. في اعتقادي أنه لم يعد بعد للجنة. أقول هذا الكلام باعتبار أننا لاحظنا اليوم أن هناك رغبة وهناك أطراف وربما يريد البعض إفراغ_مجلس نواب الشعب وخاصة لجانه من عملهم الأصلي ولجنة الحقوق والحريات هي من اللجان التي تميزت بممارسة عملها الأصلي وهو في صميم دورها التشريعي وتستحق على هذا الشكر والتنويه.

الملاحظة الثانية هي أهمية هذا القانون سيدتي الرئيسة، نلاحظها أولا في الجانب المتعلق بحفظ الذاكرة الوطنية وما أدراك ما الذاكرة الوطنية لأن حاجة الشعوب اليوم مؤكدة وضرورية لكي نضمن حق الإطلاع على كل الحقبات التاريخية المهمة في بلادنا والتي لا بد من توثيقها بدقة وحرفية لأن لهذه الدولة تاريخ ولها ماض لا بد أن تطلع عليه الأجيال القادمة ويكون محميا في ظروف طيبة.

هذا القانون قطع أيضا مع مسألة سلبية في اعتقادي وهي الإيداع المسبق للنشر وأصبح الإيداع لاحقا وهذا من المسائل التي كانت تثير العديد من الإشكاليات خاصة منها المتعلقة بالسمسرة فبمقتضى هذا القانون لا يمكننا أن نتحدث اليوم عن هذا المشكل والمس من حرية الإبداع وإنما أصبح المبدع قادرا على الإبداع والكتابة والنشر والإنتاج وفي آجال معقولة ومحترمة جدا بإمكانه أن يقوم بعملية الإيداع.

الملاحظة الثالثة هي أنه كان بودنا عندما نتحدث عن حماية الذاكرة الوطنية أن تكون عملية الإيداع -وقد تعرض إلى هذه الملاحظة بعض الزملاء- موجودة في هيكل مركزي واضح المعالم وليس مشتتا مثلما هو موجود اليوم في مشروع هذا القانون.

فيما يخص الإيداع في هذا القانون لدينا اليوم دار الكتب الوطنية ومركز الموسيقى العربية والمتوسطية والمركز الوطني للسينما والصورة كلها هياكل كان من المفروض بل لا بد للدولة في اعتقادي أن تفكر اليوم بجدية لكي يكون لدينا هيكل مركزي تتوفر فيه كل الظروف الملائمة لحفظ الذاكرة الوطنية من خلال هذا القانون الذي سيمكن الدولة من المحافظة على ذاكرتها.

الملاحظة الرابعة هي أنه عندما نتحدث عن المحافظة على المصنفات في اعتقادي إن التقنيات والتجهيزات غير موجودة اليوم -للأسف الشديد- في بعض الهياكل المطالبة بالمحافظة على هذه الذاكرة وعلى هذه المصنفات. فعندما نتحدث اليوم عن المركز الوطني للسينما والصورة وما أدراك ما المصنفات السمعية البصرية في اعتقادي أن إمكانياته لا تسمح بعد 50 أو 60 أو 70 سنة يمكن أن نجد الأشرطة الوثائقية والمسلسلات والأفلام وكل ما هو سمعي

بصري في حالة جيدة وقابلا للاستعمال واليوم لدينا مشكل في تاريخنا وأرشيفنا السمعي البصري لدينا أشرطة وثائقية وتاريخية وسياسية إلى غير ذلك ليست موجودة بل انتفى وجودها وهذا مس من حق هذا الجيل لكي يطلع على الذاكرة الوطنية في الحقبات السابقة.

الملاحظة الخامسة والأخيرة هي أنني كنت أعتقد أن السيدة وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث ستكون موجودة معنا اليوم وحاولت إقناع نفسي بذلك لكن ليس هناك أي سبب يجعلها غائبة لأن هذا القانون في جوهره -صحيح أنه- يحمي الحقوق والحريات لكنه في جل فصوله كان هناك حديث عن هياكل تمس مباشرة وزارة الثقافة والمحافظة على التراث وتتبعها بل تعرّض إليها وكان من المفروض في اعتقادي حضور السيدة وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث إلى جانب السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة ليقدم لنا بعض التوضيحات خاصة أن كل الهياكل التي ستعنى بحفظ الذاكرة تعود بالنظر إلى وزارة الثقافة وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة يمينة الزغلامي لها ست دقائق.

السيدة يمينة الزغلامي

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة،

شكرا للسادة الزملاء والزميلات أعضاء لجنة التشريع العام والمكتب الموقر،

أريد أن أقول لهذه اللجنة إنه إن شاء الله في الأيام القادمة نرى مشروع قانون النفاذ إلى المعلومة بين أيدينا لأننا نعتبر وأعتبر شخصيا أن هذا القانون هام جدا نفس الشيء بالنسبة إلى قانون النفاذ للمعلومة ثم إن هذه اللجنة وفقا لنص النظام الداخلي، أنتم سادتي الكرام، السيدة رئيسة اللجنة بتاء التأنيث وأنا فرحة بها، مهامك ليس تشريعيا فقط، مهامكم ليس تشريعيا ومهامنا جميعا ليس تشريعيا ومهام الحقوق والحريات ليس تشريعيا وقوانين فقط وإنما كل المسائل المتعلقة بالحقوق والحريات، العفو التشريعي العام والعدالة الانتقالية والإعلام والعلاقات الدولية، هذه مهام لجنة الحقوق والحريات وأنا أعلم أن زملائي مطلعون على دورهم جيدا، ولدي ثقة فيهم.

نحن اليوم أمام قانون هام جدا وقد بدأ السادة الزملاء تقريرهم بجملة جميلة جدا تقول إنه: "يتنزل مشروع القانون الأساسي المتعلق بالإيداع القانوني في إطار المساهمة في الحفاظ على الذاكرة الوطنية والقيم الثقافية وضمان مصداقية الآثار المودعة".

أنا أريد أن أقول لزملائي إننا في توطئة الدستور وإن شاء الله يكون جميع الناس فرحين به قلنا: "وتوثيقا لانتمائنا الثقافي والحضاري للأمة العربية والإسلامية"، كيف يمكننا أن نوثق؟ بهذه الآليات، وقد ذكرنا هذا في الدستور كما ذكرنا أن النشر هو حق من الحقوق ولا مجال للمساس به وهو مضمون ولا مجال للمساس بكل هذه الحقوق والحريات الآن وهذه القوانين هي قوانين جيدة لتكريس هذه المعاني الدستورية ولكن دورنا الرقابي ودور المجتمع المدني هام جدا في تكريس كل هذا.

بالنسبة إلى هذا القانون الجهة التي قدمت لنا هذا المشروع مشكورة قالت إن الأوامر والمراسيم التي صدرت بعد الثورة غير كافية لحل مسألة الإيداع وقدمت لنا قانونا هاما جدا بالرغم من أن هناك بعض التجارب في تونس كما قال الأستاذ سالم لبيض وكنت شاهدة عيان على تجربة لأستاذي الفاضل الذي أتشرف أنني كنت ولازلت تلميذة من تلميذاته وهو الدكتور عبد الجليل التميمي الذي حاول بمجهود ذاتي وفي إطار قمع نظام أنه يحافظ على الأرشيف وعلى الذاكرة الوطنية وفي خضم كل هذا جاء القانون وقال إن هذه التجارب والهياكل المتعددة والأوامر والمراسيم لا تكفي فلنصدر قانونا وأنا أوجه تحية إلى الجهة التي قدمت لنا هذه المبادرة.

لكن ما معنى إيداع؟ الإيداع وفقا لتعريفه فإنه يهدف إلى حماية الحقوق الملكية الفكرية والأدبية و وكل المصنفات كما قال السادة الزملاء المصنفات التي ينتجها الأدباء والباحثون والموسيقيون وملاحظة السيد علي بالنسبة إلى المسرحيين هامة جدا.

أريد أن أقول لكم إنه كان لي الشرف في حضور افتتاح مهرجان قرطاج وكانت المسرحية حول الفنانة علية، صحيح أن هذه المسرحية التي تؤرخ لهذه الفنانة يجب في الأصل ألا تضيع وأن يقع توثيقها والذي أشرف على هذه المسرحية هي فرقة بلدية تونس التي تعاني من بعض الإشكاليات نتمنى أن تتجاوزها فهذه الفرقة بإمكانياتها الضعيفة وبدعم بسيط قدمت لنا هذا المنتوج.

هؤلاء الفنانون وكل الأدباء وكل المبدعين وكل المصنفات كانوا يتخيلون أنه من الممكن أن نقدم لهم الكثير من الأشياء وأن تتحسن وضعياتهم بعد الثورة لكن للأسف أريد أن أقول إن مسألة الثقافة إلى حد الآن ليست أولوية في تونس حاولنا بهذا القانون وإن شاء الله نحاول في إطار تركيز هيكل -كما قال السادة النواب- واضح لمسألة الإيداع بأن نضمن لهم حقا صغيرا من حقوقهم لأن هذا حقهم وحق الأجيال القادمة لأنه إذا نظرنا اليوم في وضعية الأدباء والشعراء والمسرحيين والفنانين نرى أنهم يعانون كثيرا.

واليوم نحن ذاهبون إلى مؤتمر وطني حول الإرهاب واقتنعنا جميعا وأعيدها دائما إن مقاومة الإرهاب هي مسألة تشاركية والقانون لا يكفي فلا بد من الحوار الديني والحوار الثقافي وأعتبرها ركيزة هامة جدا أن تحارب الثقافة الإرهاب بالفكر الديني المعتدل والإمام الذي يسّوق إلى إسلام معتدل يحارب الإرهاب لذا أرجو أن يساهم هذا القانون في إعطاء حق بسيط لكل مبدعينا في كل المجالات وأريد أن أحيي الأحياء وأن أترحم على الأموات وأن يشفي المرضى منهم وهذا حق بسيط وإن شاء الله يرقى هذا القانون إلى مستوى طموحاتنا وطموحاتهم مع بعض التعديلات من السادة الزملاء وبتوضيح أكثر من اللجنة ومن الحكومة وشكرا سيدتي الرئيسة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لك والكلمة للسيد هيكل بلقاسم له خمس دقائق.

السيد هيكل بلقاسم

شكرا السيدة الرئيسة،

نناقش اليوم القانون المتعلق بالإيداع وأعتقد أنه يلامس بعدين أو استحقاقين من استحقاقات الثورة وهما استحقاق الحرية واستحقاق الثقافة.

استحقاق الحرية لأن هذا القانون رفع يد الرقابة القبلية التي كانت مسلطة على المبدعين وعلى صنوف الإبداع والأدباء والمفكرين والمسرحيين والسينمائيين هذه الرقابة التي كانت عنوانا من عناوين

الديكتاتورية وأصبحنا بهذا القانون نضمن اليوم هذه الحرية أكثر بقانون أساسي خاص بها ولكن ورد في التقرير أن هذه الحرية في علاقة بالمرسوم عدد 115 المتعلق بحرية الصحافة.

أريد أن أشير إلى أن القوانين والنصوص هامة ولكن العبرة في الممارسة والدليل أن المرسوم عدد 115 من قانون الصحافة لم يضمن للصحافيين الحرية والحصانة وهنا نذكّر أن نقابة الصحفيين تقاطع وزارة الداخلية أكثر من مرة نتيجة للاعتداءات التي استهدفت الصحافيين بالرغم من وجود قانون أو مرسوم يضبط مجال حرية الصحافة ويحددها.

أعود إلى هذا القانون فألاحظ أن الحقوق الفكرية والمادية تبقى قاصرة بهذا القانون اليوم إذا لم يسبقها أو لم يوازيها مشروع ثقافي وأريد أن أشير هنا -كما أشار أحد الزملاء- إلى غياب السيدة وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث عند مناقشة هذا القانون ونعتقد أن هذا دليل أو رسالة سلبية للمثقفين ولحركة الإبداع ونحن نطالب السيدة وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث ومن ورائها الحكومة بتقديم مشروع ثقافي فثقافة الالتزام والإبداع هي ثقافة متأصلة في مبادئنا العربية الإسلامية المنفتحة والنيرة والقائمة على الاجتهاد والتجاوز وخاصة وبلادنا اليوم مهددة بالإرهاب وجانبه المادي معروف عن طريق العنف المادي ولكن له جانب رمزي وجانب ثقافي أيضا فهذا إرهاب يؤسس إلى خطاب غريب إقصائي وتدميري ولا يمكننا مقاومته إلا بثقافة وطنية ملتزمة متأصلة في الهوية -كما قلت- ومنفتحة على ثقافات العالم وهذا لا يكون إلا بقوانين تمكن أهل الثقافة والمبدعين سواء أكانت ثقافة مادية أو رمزية من الحماية ومن التمتع بحقوقهم كاملة.

وأشير هنا إلى أطروحات الدكتوراه وأطروحات التعمق في البحث وهي نقطة تعرض إليها أحد السادة النواب وهو الزميل سالم لبيض ونسأل، لماذا يقع استثناؤها من قانون الإيداع؟ لأننا نعرف اليوم للأسف الشديد أن هناك الكثير من البحوث التي يقع اقتباسها أو سرقتها أو سرقة صفحات وفصول كاملة من بحوث الدكتوراه وتقدم باسم عناوين أخرى وهذا لا بد من الانتباه إليه.

هناك مسألة أخرى وتمنيت لو كانت وزيرة الثقافة موجودة بيننا لنعلمها مثلا أنه وقع الاعتداء على "السقيفة الكحلة" التي تعود إلى مئات السنين من قبل وزارة الثقافة بالمهدية من خلال صيانة هذا المعلم الأثري التاريخي بإسمنت البناء الذي يقع استعماله للبناء ويتم ترميمها به وهذا المعلم هو رمز من رموز المهدية ومن رموز تونس الثقافية وكنت أتمنى لو كانت السيدة وزيرة الثقافة موجودة هنا لتجيبنا عن هذا السؤال لأن جميع السلط التي قمنا بالاتصال بها لم تقدم لنا الجواب الكافي والشافي لأنه إذا كان الإيداع القانوني في الإبداع الرمزي والفكري اليوم نعم ولكن ينبغي كذلك إضافة الموروث الحضاري والآثار ويجب أن يكون إيداعها باسم الشعب التونسي ولا سبيل إلى الاعتداء عليها.

أخيرا أذكّر أن هذا المشروع هو مشروع جيد نعم وجاء استجابة إلى مبدإ دستوري وهو استحقاق من استحقاقات الثورة لكن نقول إنه يظل غير كاف إذا كانت الإجراءات والممارسة هي التي تترجم بعد ذلك هل أنه سيؤسس إلى نصوص فقط أو سيؤسس إلى مشروع ثقافي بديل؟ وشكرا لكم.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة رابحة بن حسين لها خمس دقائق.

السيدة رابحة بن حسين

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدتي الرئيسة،

يندرج مشروع الإيداع القانوني في إطار تكريس العديد من الحقوق التي نص عليها الدستور وفي إطار تكريس قيمة الإبداع والتشجيع عليه في كل المجالات وبكل الأشكال كيف ما كانت سواء أكانت أدبية أو موسيقية أو سينمائية وفقا لما نص عليه الدستور في الفصلين 41 و42 وهو يستمد مشروعيته كذلك من محدودية المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر. كانت الحرية مطلبا ثوريا وهي اليوم مكسب ثوري وحرية الإبداع هي أرقى أشكال التحرر وهي مسار لا يقف عنده حدود ما ينشر في الصحف والمجلات الثقافية بل يتجاوز ذلك ليشمل أعمال المبدعين الموسيقية والسينمائية.

في هذا الإطار نؤكد أنه لا رقابة على الإبداع وفقا لما نص عليه الفصل 31 من الدستور كما أن انفتاح الإبداع اليوم على الصورة وعلى التقنيات المتطورة التي لم تكن موجودة سابقا أصبحت اليوم متاحة للمبدعين والمتلقين لذلك كان لا بد من أخذها بعين الاعتبار في صياغة هذا القانون.

إن أهمية هذا القانون تكمن في ما يوفره من مخزون ثقافي وإبداعي يثري الزاد الفكري لموروثنا الحضاري ويجعله يتطور باستمرار لتصبح بذلك الذاكرة الوطنية متعددة المنابع وزاخرة بما أفرزته قريحة المبدعين فمن لا ذاكرة له لا ماضي له ومن لا ماضي له أكيد لا حاضر ولا مستقبل له.

إن الذاكرة الوطنية هي التي تجيبنا عن سؤال مهم بالنسبة إلى كل شعوب العالم من نحن؟ ومن هنا نحدد ماذا نريد أن نكون لذلك يأتي هذا القانون لينظم عملية الإيداع القانوني ويحدد إجراءاتها حتى يكون أي أثر إبداعي في نفس الوقت على ذمة العموم أولا ويبقى في الذاكرة الوطنية تخليدا لصاحبه هذا أكيد وتدعيما لهويتنا الوطنية لذلك أثمن هذا القانون وأتشرف بأنني عضوة في هذه اللجنة وساهمت في صياغته وفي الدفاع عن حق الملكية الفكرية خاصة وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد أحمد الصديق له عشر دقائق.

السيد أحمد الصديق

شكرا السيدة الرئيسة،

السادة الزملاء،

وبعد الترحيب بممثل الحكومة،

هذا القانون ونحن في جلسة المصادقة عليه والتداول فيه لا يجب أن يغيب عن أذهاننا في هذه اللحظة المعاناة الطويلة التي عاشها التونسيون وفي الطليعة منهم مبدعو هذا الوطن لأن الذاكرة مازالت تزخر بكثير من الوقائع الأليمة التي عاشها المبدعون والفنانون والكتاب وخاصة منهم أصحاب الكلمة الحرة التي كانت تستعمل في التشريعات المتعلقة بالإيداع القانوني من أجل منع نشر إنتاجاتهم ودون الوقوف كثيرا عند ذلك وإنما وجبت التحية لهم جميعا والترحم على أرواح من قضى منهم فنحن في الجبهة الشعبية

لا يمكن إلا أن نحيي صدور هذا القانون والتداول فيه رغم كل الملاحظات التي يمكن أن تكون وإن كانت بسيطة على مجريات التداول داخل اللجنة أو على مستوى ما انتهى إليه ولكن ملاحظاتنا تتعلق أساسا بكيفية تطبيقه.

بالنسبة إلى أعمال اللجنة المحترمة مشكورة على ما أتته من جهد وما بذلته من عناية فإننا نتساءل إذا ما كانت أهم مؤسسة حكومية تؤتمن على الإيداع وهي دار الكتب الوطنية لا نجدها ضمن الجهات التي تم الاستماع إليها وحقيقة أنا أجهل إن كان قد تم استدعاؤها أم تمت الغفلة في ذلك أو إغفالها؟ لأنه بحكم ما يدور من حديث مع بعض مسؤولي هذه الدار والمشتغلين في مجال النشر والإبداع نعرف أن هناك إشكالات عديدة وكان من الحري بلجنتنا الموقرة، لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية أن تستدعي ممثلا عن هذه الدار، دار الكتب الوطنية وهي اللاعبة الرئيسية للدور الأساسي في عملية الإيداع حتى يستمعوا إليها وربما تفيدهم أيضا بكثير من الملاحظات هذا من حيث الجهة التي يتم الإيداع لديها.

ولكن أيضا أكثر الناس التي عانت عدا المبدعين هم صناعيو هذه المهنة، النشر والتوزيع والطباعة ولا نجد في آثار أشغال اللجنة ما يفيد أنه تم استدعاؤهم أو الاستماع إليهم ونعرف المعارك الطاحنة والنقاشات والسجالات التي كانت تدور في الكواليس أو على العلن بخصوص عملية الإيداع القانوني بدءا من موزع بسيط يستورد عددا محدودا من الكتب بثمن باهظ بالعملة الصعبة مثلا عندما كان يجد نفسه مضطرا إلى إيداع أربع نسخ وهو بدوره سيستورد 20 نسخة وهذه النقطة وقع حلها في هذا القانون، أين اتحاد الناشرين أو نقابة المطابع؟ أكثر من هذا، من أكثر الهياكل التي خاضت معارك في مجال حرية الصحافة والنشر والإيداع والتسجيل ومنع السمسرة، لماذا لم يقع استدعاء جمعية الصحافيين؟ والحال أننا وجدنا هيكلا مهنيا آخرا ناشئا وهي جمعية الصحافيين الشبان، لماذا لم يقع استدعاء جمعية الصحافيين؟ أسئلة تجول بالذهن ونحن نقرأ ونسمع ما تلوتموه علينا إخوتي النواب في لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. والأكيد أن عدم الاستماع إلى هؤلاء أو عدم استدعائهم أو الاستئناس برأيهم ولو كتابيا يجعل قانوننا هذا على أهميته وأهمية ما جاء فيه مثلوما بإمكانية أن يكون قد غفل عن شيء لأنه لم يستمع لا إلى الجهة التي يودع لديها وهي الأساسية وهي دار الكتب الوطنية ولم يقع الاستماع أيضا إلى المعنيين بالنشر وبالتوزيع.

نقطة أخرى أنتقل إليها بعجالة هذا قانون جيد في مجمله مستجيب للطموحات والرغبات وما يستوجب فعلا على الأقل في جزء كبير منه ولكن لا يغيب عنكم خاصة في المصنفات السمعية والبصرية والتسجيلات الموسيقية أننا في حالة شبه عجز وفوضى ومحدودية كبيرة للإمكانيات، أسألكم مثلا ونتساءل جميعا ويسأل بعضنا البعض ولا أوجّه اللوم لأحد ولكن ربما لممثل الحكومة الذي أمامي الآن ما الذي فعلناه على المستوى المالي، أي المالية وماذا خصصنا من أموال عمومية للمؤسسات التي ستتولى عملية الحفظ بدءا بحفظ المنتوجات الموسيقية إلى السمعية البصرية؟ ألستم على علم بأن هناك إشكالا كبيرا بالنسبة إلى أرشيف التلفزة والإذاعة الوطنية؟ ألستم على علم بأن هناك جزءا كبيرا منها قد أتلف؟ ألستم على علم بأن طاقة الاستيعاب والحفظ لا أقول محدودة وإنما بعيدة جدا عن المقياس المحدود؟ قانون جيد نعم وكجهة شعبية سعداء أن نصادق عليه اليوم ولكن سعادتنا به تحيلنا إلى المخاوف من عدم إمكانية تطبيقه تطبيقا جيدا لأن الغرض ماذا؟ حفظ الذاكرة الوطنية هذا ممتاز ومنع السمسرة وفتح باب الحرية للمبدعين هذا جيد وضمان حقوق متساوية بين الجميع هذا أمر محمود لكن لا دار الكتب الوطنية ولا المركز المتوسطي للموسيقى على ما أعتقد وهي الجهة التي تودع لديها التسجيلات والتصنيفات الموسيقية ولا الجهة التي تودع لديها المصنفات السينمائية لهم من القدرة ومن الإمكانيات، ماذا يمكن أن يقع، يقوم الواحد بعملية الإيداع ويتحصل على الوصل وبهذا يكون قد قام بالعملية القانونية.

والجانب الآخر الذي هو الحفظ، حفظ الذاكرة الوطنية في الإمكانيات المتاحة حاليا والمعلومة مفروضة لدى الجميع تستوجب بدءا من قانون المالية لسنة 2016 أن يتم تخصيص الاعتمادات المالية اللازمة ولو على مراحل لمدة ثلاث سنوات حتى ترتقي إلى إمكانية القيام بمهمتها ليصبح لهذا القانون معنى وشكرا سيدتي الرئيسة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد العجمي الوريمي له ست دقائق.

السيد العجمي الوريمي

بسم الله الرحمان الرحيم،

تحية إلى السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة وممثل الحكومة في هذه الجلسة والوفد المرافق له،

طبعا إن السيد الوزير ربما هو أكثر الناس معرفة بأهمية حفظ الذاكرة والنشر باعتباره كان مشرفا على المطبعة الرسمية وبالتالي إن الذاكرة التشريعية والقانونية وذاكرة المنشورات الرسمية هي التي تقوم عليها تلك المؤسسة وكان يقوم شخصيا بالإشراف عليها.

كان بودي سيدتي الرئيسة وكان من المفروض أن يوجد معنا في المجلس اليوم عدد غفير من المبدعين والمثقفين والفنانين لأن هذا القانون الذي نحن بصدد مناقشته وإن شاء الله تتم المصادقة عليه بدرجة أساسية هو مطلب من مطالبهم ناضلوا من أجله سنوات طويلة وفي عهود مختلفة ولست أدري هل هو تقصير من الإعلام أو في الاهتمام أم لسبب آخر؟

كما كان بودي لو أنه تم عرض مشروع هذا القانون على لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي بالمجلس ليستأنس برأيها فلأنه قانون أساسي لهذا السبب عرض على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية باعتباره يتعلق بالحريات وبحقوق الإنسان لا أن تنظر فيه فقط لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بمفردها حتى وإن كانت اللجنة مفتوحة على كل النواب.

سيدتي الرئيسة، تونس مرتبطة بمجموعة من الاتفاقيات تتعلق بالملكية الفكرية، من ضمنها اتفاقية Berne أو ما يعرف بوثيقة باريس 71 واتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في الملكية الفكرية TRIPS.

ثم إن هذا القانون كما تم التنصيص عليه في الأحكام الانتقالية يجبّ ما قبله باعتباره أشمل منها وباعتبار أن القوانين السابقة تشوبها نواقص ولا تغطي جميع الأشياء ثم إذا كانت هناك حقوق مضمونة في الدستور فينبغي أن تكون هناك قوانين تحفظها ومن ضمنها هذا القانون دون شك ويمكن أن نسميه الإبداع بين إيداعين أو الإبداع بين عهدين، الإبداع بين الإيداع المسبق والإيداع اللاحق

فنحن دخلنا مرحلة الإيداع اللاحق وتجاوزنا إن شاء الله وبدون رجعة الإيداع المسبق.

ويذكر جميعكم على سبيل المثال رواية "عباس يفقد الصواب" تلك الرواية التي ودعت عهدا واستقبلت عهدا ويذكر مسرحية "خمسون" التي ودعت عهدا واستقبلت عهدا أيضا أو كانت قد رافقت نهاية عهد وبداية عهد جديد وفي كل هذه الأمثلة كان الإبداع هو المحور وكان الإيداع هو المشكلة بل كانت الرقابة هي المشكلة والرقابة على الإبداع تنتج ما يمكن أن نسميه الرقابة الذاتية فبهذا القانون وبالضمانات الموجودة في الدستور نكون قد تجاوزنا إن شاء الله الرقابة الذاتية وخرجنا من وضعية الإحجام إلى وضعية الإقدام والإبداع إقدام أو لا يكون ولكن الإبداع ليس فلتان أو فلتة أو مجرد إلهام إنما الإبداع مراكمة ولأجل هذا من المهم أن يكون هناك حفظ للذاكرة باعتبار أن الإبداع الفردي والجماعي يكون بالمراكمة التي تأتي بالإضافة وبالجديد.

سيدتي الرئيسة، إن الدستور -كما ذكرت- يضمن في فصوله الحريات ففي الفصلين 41 و42 يضمن الملكية الفكرية وحرية الإبداع وفي الفصل 31 يكرس حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر وينص صراحة كما جاء في تقرير اللجنة على أنه لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات والمرسوم السابق عدد 115 الذي أثار جدلا كبيرا لأنه لم يعد يستجيب إلى مطلب المبدعين وإلى مقتضيات المرحلة وبالتالي جاءت الضرورة لهذا القانون الشامل لكن المشكلة بالنسبة إلى هذا القانون في الحقيقة أعتقد أنها في التطبيق كما ذكرها زميلي الذي تدخل قبلي لأنه كما يقول المثل التونسي "إلي يسرق يغلب إلي يحاجي" ومثلما كان هناك إبداع أصيل كان هناك إبداع آخر مزيف يتمثل في السرقة أو في الاقتباس الغير مشروع وهذا أمام الثورة الاتصالية ولهذا السبب كان هناك حديث في...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة فاطمة المسدي لها ثلاث دقائق.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا سيدتي،

أنا أريد أن أهنئ اليوم هذه اللجنة بمشروع القانون الأساسي الذي يتعلق بالتسجيل والإيداع القانوني وحسب ما جاء في الفصل 41 والذي أعتبره شخصيا فصلا ثوريا إذ نص على أن الملكية الفكرية مضمونة وأعتبر أنه كان نتيجة نضالات لأناس تؤمن بقضية الملكية الفكرية ونلاحظ أن اليوم لدينا مشروع قانون أساسي يتعلق بالملكية الفكرية ويزيد تأكيدي أننا حسب الدستور وهذا المشروع بصدد القيام بأشياء كبيرة جدا.

لكننا نلاحظ بالنسبة إلى هذا القانون، صحيح هذا القانون الذي تنظر فيه لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية لكن نحن أردنا أن يتم عرضه على لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي لماذا؟ لأنه في إطار إصلاح التعليم العالي نحن نعيش مشكلة كبيرة جدا والتي هي كما قال زملائي Plagiat أي سرقة الأفكار والمنشورات وغير ذلك.

ونلاحظ في هذا القانون أنه لم يتم ذكر المنشورات العلمية وبراءة الاختراع خاصة في الفصل رقم 4 وفي إطار الإصلاحات في التعليم العالي نحاول أن تكون للشهائد قيمة لذلك خيرت لو وقعت استشارة لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي وألاحظ وأتساءل لماذا تمت استثناءات إجراءات التسجيل بالنسبة إلى البحوث في إطار الدراسات الجامعية من قبيل الرسائل والأطروحات الغير موصي بنشرها؟ أريد أن أعرف لماذا كان هذا الاستثناء؟ وإذا كان لهذا الاستثناء مبرر، هل ارتكز على النتيجة الخاصة بمشروع الإصلاح الجامعي؟ لذلك أنا ألاحظ في إطار الإصلاحات الجامعية وقيمة الشهائد العلمية أن هناك نقصا من ناحية الملكية العلمية وبراءة الاختراع.

بخصوص المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية وهو بصدد تجميع براءة الاختراع والبحوث العلمية ونلاحظ أنه لا يتم استغلال براءة الاختراع في الاقتصاد وغيرها وأتساءل هنا لماذا لم يكن معنا وزير الصناعة والطاقة والمناجم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي لأن هذا الموضوع لا يضم فقط الوزارات التي تم ذكرها وإنما يضم الكثير من الوزارات...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لك والكلمة الآن للسيد خالد شوكات له ست دقائق.

السيد خالد شوكات

السيدة الرئيسة،

السيد الوزير والوفد المرافق له،

الزميلات والزملاء الكرام،

تحية طيبة،

الأمة التي لا تحفظ لمبدعيها وموهوبيها مكانة لائقة أمة لا مكانة لها في خارطة الحضارة وإنما الأمم المتحضرة هي الأمم التي أوجدت الآليات اللازمة والظروف الملائمة لأصحاب المواهب المختلفة في جميع المجالات ذات الصلة بالفكر والعقل واللسان والذائقة في جميع المجالات التي تهم الأدب والفن والفكر والفلسفة والعرفان والمعرفة وما يبقى في تاريخ الأمم هو ما أبقاه فنانوها وكتّابها وأدباؤها وشعراؤها وفلاسفتها.

لقد أقسم الله تعالى بالقلم: "وَالقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونْ" وعندما أوشكت الأمة الروسية مثلا على الوقوع في الأسر الألماني في الحرب العالمية الثانية قال "ستالين" مستنجدا يا شعب بوشكين ولهذا فإن هذا القانون لا يمكن النظر إليه إلا ضمن هذا السياق، سياق أمة تتطلع بجد إلى الحفاظ على إبداعها الذي سيتحول بمجرد إيداعه إلى تراث تستفيد منه الأجيال القادمة.

بيد أنني أريد أن ألفت النظر إلى أن هذا القانون يجب أن يكون مجرد خطوة لا أكثر في مسار إصلاحي للمجال الثقافي برمته، خطوة يجب أن ترفد بخطوة أخرى أكثر أهمية في رأيي تتعلق بحماية الملكية الفكرية التي أصبحت حمايتها أيضا مقياسا لتقدم الأمم ورفاه البلدان في العالم بأسره عشرات إن لم أقل مئات بل آلاف من المبدعين في مختلف صنوف الإبداع التونسي، مسرحيون وسينمائيون وكتّاب وفلاسفة وشعراء يعيشون على الكفاف في كنف الخصاصة ونحن نطرب لموسيقاهم كل يوم ونستمع بفنونهم ونضرب الأمثال بقصائدهم ونصوصهم ولا ندفع حقوقهم علينا قصص بعضهم تدمي القلب وبعضهم أفنى شبابه لكي ترفع أمتنا رأسها عاليا في بلاد كثيرة ولكي تتعلم الأجيال فنون الحياة وتنشأ متوازنة في شخصيتها بعيدة عن كل تطرف ومحبة للإنسانية لذا يجب أن تعمل الدولة على حماية الذاكرة وهو أمر رائع وعظيم وواجب ولكن الدولة والمجتمع عليهما أن يحفظا معا مقام وحقوق من يؤثّرون ومن يؤثثون هذه الذاكرة.

هناك مشاريع كثيرة في هذا المجال غير مفعّلة صناديق ربما تستخلص الحقوق لكنها لا تمنحها لأصحابها أو هي غير مراقبة أصلا وقد آن الأوان لهذه المشاريع أن تراجع في بنيتها وطرق إداراتها وأن ترفد بمشاريع أخرى توفر الحد الأدنى من حياة كريمة لمبدعي هذا البلد كما هو الحال في جميع البلدان التي تحترم نفسها وصارت في طريق الحضارة. نحن نشجع هذا القانون وندعمه ونشكر من وضعه وعدّله وقدمه لكننا نرى أنه لن يحقق الغاية إن لم يعزز بمنظومة قانونية فاعلة لحماية حقوق الملكية والفكرية. نريد أن تكون ذاكرتنا حلالا طيبا أوفت من أخذت منهم حقوقهم حقهم وكفلت للقادمين منهم ما يشجّع على المضي في طريق الفن، في طريق الحضارة وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، بهذا نكون قد وصلنا إلى نهاية النقاش العام وأدعو السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة الإجابة عن تساؤلات السادة والسيدات النواب.

السيد أحمد زروق، الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة

شكرا السيدة الرئيسة،

السيدة الرئيسة،

حضرات السادة والسيدات نواب الشعب،

أود في البداية أن أشكر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية على المجهود القيم الذي قامت به لتحسين المسودة الأولى من مشروع هذا القانون وكذلك كل المتدخلين من السادة نواب الشعب وكل الهياكل التي تم استدعاؤها من اللجنة لتطوير هذا المشروع.

السادة والسيدات النواب،

تتنزل أحكام هذا المشروع في إطار تطبيق أحكام الفصول 31 و41 و42 من الدستور إذ نص الفصل 31 على أن: "حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر مضمونة، لا يجوز ممارسات رقابة مسبقة على هذه الحريات" وكذلك نص موضوع هذا القانون جاء فيه تقريبا ما جاء في الفصلين 42 و41 من الدستور إذن جاء مشروع هذا القانون كما تفضل بذلك بعض السادة النواب لدعم الحقوق والحريات التي تم التنصيص عليها صلب الدستور وإن إفراد هذا الموضوع بنص خاص وبقانون أساسي لأنه يتعلق بالحريات هو بادرة في إطار:

أولا هو تخصيص نص خاص بهذا الموضوع.

ثانيا هو لتعدي النقائص التي ظهرت على المرسوم عدد 115 لسنة 2011 والذي يتعلق خاصة بالصحافة والطباعة والنشر إذن فموضوع هذا القانون كان شاملا ليجمع جميع المصنفات التي يمكن إيداعها وتسجيلها بصفة قانونية.

ومن أهداف هذا المشروع الموجودة في صلبه خاصة الفصل 3 هو بالضرورة جمع وضبط وتوثيق كل المصنفات الجوهرية أو غير الدورية المؤلفات الموسيقية والأفلام السينمائية الملزمة للعموم، حفظ وصيانة ومتابعة الإنتاج الفكري والأدبي والفني حفاظا على الذاكرة الوطنية والقيم الثقافية وهذا مهم جدا والمساهمة في وضع مختلف هذه المصنفات تحت تصرف العموم مع الإعلام بها وهذا هو الهدف من الإيداع إذن نرى أنه تم توسيع مجال تطبيق المرسوم الذي تم تنقيحه باستهداف مجموعة جديدة من الميادين.

هذا القانون قد ضبط جملة من الإجراءات التقنية الموجودة صلبه وضبط كذلك آجال وخطايا مالية بالنسبة إلى الذي لم يقم بعملية الإيداع إذن نلاحظ جليا أنه تم المرور من الإيداع المسبق الذي كان موجودا سابقا إلى الإيداع اللاحق إما 48 ساعة أو شهرا حسب المادة التي سيتم إيداعها.

نص هذا المشروع وكان هذا موضوع بعض أسئلة السادة النواب على هياكل عمومية تكون مؤهلة للإيداع القانوني وهي ثلاثة كما جاءت في صلب مشروع هذا القانون والمتعلقة بالإيداع لدينا دار الكتب الوطنية ومركز الموسيقى العربية والمتوسطية والمركز الوطني للسينما والصورة وهو هيكل جديد محدث له عامان تقريبا.

الهدف الذي لاحظناه إذن هو أن نعطي بعدا تطبيقيا لأحكام الدستور، ضمان الحريات والحقوق بخصوص المادة التي تهم الذاكرة الوطنية وخاصة وضع بعض الإجراءات والضوابط التي تحكم هذه المادة والتنصيص على الهياكل المختصة في هذا الميدان.

كانت هناك بعض الأسئلة بخصوص إبراز هذه الهياكل هل هي كافية أو غير كافية وهي في الواقع هياكل عمومية ومختصة وقد تساءل أحد السادة النواب، هل يمكن لهيكل واحد أن يقوم بهذه العملية؟ طبعا إذا لاحظنا القانون المقارن فمن الصعب أن يكون هناك هيكل واحد مختص بجمع وإيداع جميع المواضيع المتعلقة بكل مؤلفات الكتب ومؤلفات الموسيقى والأفلام إلى آخره وهذا في القانون المقارن غير موجود، لماذا؟ لأن الخصوصيات تختلف في كل الميادين وكذلك الكفاءات المختصة واللازمة لكل اختصاص، مع العلم أنه يمكن الجمع بين السينما والإنتاج السمعي البصري والذي جاءت فيه بعض الأسئلة نظرا للتقارب الموجود بينها من الناحية التقنية والسمعية وهذا على غرار ما هو موجود في فرنسا L'INA l'institut national de l'audiovisuel التي تعنى بالإيداع القانوني لجميع المصنفات السمعية البصرية بما في ذلك الأفلام السينمائية وهي خطوة أولى في خصوص هذه الهياكل الموجودة طبعا مسألة الميزانية وجميع التقنيات والآن سوف تعنى بذلك وهي كانت موجودة، دار الكتب الوطنية أو مركز الموسيقى العربية والمتوسطية لديهم إمكانيات لكن الدولة ستعمل على تمكينهم من الإمكانيات الضرورية استجابة لكل المتطلبات وخاصة للقيام بعملهم في أحسن الظروف.

إجابة عن تساؤل السيد النائب علي بنور حول ترميم اللوحات الفنية والتشكيلية أردنا أن نقول هنا إنه تم إدراج برنامج إنقاذ الرصيد الوطني من لوحات فنية ضمن أولويات برامج عمل وزارة الثقافة والمحافظة على التراث وتم اتخاذ جملة من التدابير للغرض إضافة إلى الشروع في البحث عن الصيغ الملائمة للتعامل مع الهياكل والمؤسسات الوطنية والدولية ذات التجربة في هذا الميدان.

إجابة عن تساؤل آخر للسيد المحترم علي بنور بخصوص تسجيل المسرحيات فهي تشمل آليات الدعم الجاري بها العمل من قبل وزارة الثقافة والمحافظة على التراث على تسجيل مسرحيات وخاصة آلية صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني.

بخصوص المسألة التي تعرض إليها الدكتور سالم لبيض مع نائبين على ما أظن وهي مسائل في الفصلين 4 و5 واستثناء البحوث المنجزة في إطار الدراسات الجامعية من قبيل الرسائل والأطروحات الغير مطروحة فالإجابة موجودة في الواقع وسط الفصل 5 لأن هذه النقطة تتعلق بالبحوث المنجزة في إطار الدراسات الجامعية من

قبيل الرسائل والأطروحات الغير موصى بنشرها وأنتم تعرفون والدكتور كذلك أن jury هو الذي يصرح بنشرها أو بسعي من صاحب الأطروحة وإذا توجهت النية نحو النشر فسيقع تطبيق الفصل 4 عليها طبعا وتكون مشمولة بالإيداع القانوني.

بالنسبة إلى السيدة النائبة المحترمة فاطمة المسدي تحدثت عن مشروع القانون الأساسي المعروض الذي يتعلق بإجراء الإيداع القانوني والذي يهدف إلى جمع المصنفات وتوثيقها وحفظها وذلك حفاظا على الذاكرة الوطنية وتحدثت أيضا عن حماية الملكية الفكرية هذان ميدانان مختلفان لأن كل ميدان يسوسه قانون خاص به فحماية الملكية الفكرية تنظمها قوانين خاصة بها كما أشارت إلى موضوع البراءات التي ينظمها تشريع خاص بها لذلك كل ميدان على حدة وهذا لا يمنع من أنهما يتكاملان فبالنسبة إلى الإيداع القانوني فهو ملزم وبالنسبة إلى حماية الملكية الفكرية فهو غير ملزم ويبقى اختياريا لصاحب العمل أو صاحب البراءة هو بإمكانه أن يحافظ على حقوقه فيقوم بتسجيلها في الهيكل الذي يعنى بذلك.

السيدة الرئيسة، كانت هذه تقريبا إجابة عن أهم ما جاء في تساؤلات السادة والسيدات النواب أردت اختصارها وأشكركم على حسن العناية وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لكم السيد الوزير المكلف بالكتابة العامة للحكومة والآن أعرض عليكم التصويت للانتقال من النقاش العام إلى مناقشة الفصول.

النتيجة: 103 صوت نعم. التصويت بالأيدي، إذن نعيد عملية التصويت، 108 صوت نعم، التصويت بالأيدي، 116 صوتا نعم.

إذن تم إقرار الانتقال من النقاش العام إلى مناقشة الفصول وأحيل الكلمة إلى السيدة بشرى بلحاج حميدة، رئيسة لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية في انتظار حضور بقية الزملاء.

السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

نحن نعرف دائما الثقافة هي الطفل الفقير، فقير من حيث اهتمامنا على كل دعوني أتفاعل قليلا مع بعض تدخلات السادة الزملاء الذين أشكرهم. قلت هناك العديد من الملاحظات الهامة بكل صراحة وسأبدأ بالملاحظة العامة التي أثارتها السيدة يمينة الزغلامي المتعلقة بصلاحيات اللجان والله هذا الموضوع مهم جدا وهذا يبدو لي أنه يتجاوز لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية أو أي لجنة بل هو نقاش لا بد أن يحصل داخل المجلس باعتبار أننا اليوم نؤسس إلى نظام برلماني معدل ونظام سياسي جديد ونحن في حاجة إلى الإضافة وإلى الممارسة لأننا سنتعلم بالممارسة اليومية ومن العمل اليومي داخل المجلس لكن الحوار في ما بيننا في هذا الموضوع بالذات يبدو لي أنه مهم جدا ومن شأنه أن يساهم في هذا البناء لأننا نرغب فيه جميعا.

بالنسبة إلى استدعاء بعض الأطراف، والله نحن قمنا باستدعاء بعض الأطراف ولم يأتوا ربما لديهم مشاغل ولا نريد أن ندخل في التفاصيل لأننا اعتبرنا أن حضورهم مهم وهي اعتبرت ربما أن حضورها غير مهم، مع العلم أننا كلنا نعرف أن النقاش الذي كان موجودا في البلاد في خصوص الإيداع القانوني يتعلق بالنقطة الأساسية هو الإيداع المسبّق، أي هذه هي نقطة الحوار والنقاش ونعرف أيضا أن العديد من الأطراف المعنية اتصلت بنا واطلعت على المشروع وقد اعتبرت أنه جاء مستجيبا لطموحات القطاعات المعنية وهو ما جعلنا نختصر الوقت وقلنا ليس فيه نقاش كبير لكن يجب أن نتقدم.

مسألة أخرى مهمة هناك من تحدث عن أن هذا القانون هو القاطرة الأولى وهو ليس كذلك أعيد القول إن لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية اشتغلت مدة طويلة على قانون أساسي أيضا وهو قانون مهم جدا على المستوى الوطني وله علاقة كذلك بمصالح تونس وتفاعلت معنا الحكومة في إطار اللجنة بإيجابية تامة لكنها تسرعت في قرار السحب لأننا أردنا لو أنه وقع في إطار حوار. ونحن نشكرها اليوم لأنها أعادته للمجلس ونحن سنتفاعل مع الحكومة ونعرف أن الحكومة ستتفاعل معنا كذلك وسيكون هذا المشروع في مستوى طموحات التونسيين وسيكون له أثر وتأثير على علاقة المواطن بالهياكل العمومية وليس من السهل أن تصل بلادنا بعد 60 سنة إلى هذا القانون ونحن نؤكد لكم أنه بمجرد وصوله إلى اللجنة سيكون من السهل الاتفاق عليه ونواصل النظر فيه ونريده أن يصل إلى الجلسة العامة ونريد أن يعرف التونسيون أن لديهم آلية مهمة تمكنهم من الوصول إلى معرفة كل ما يحصل في بلادهم.

النقطة الأخيرة التي سأقولها للزملاء والزميلات بالنسبة إلى إبداء الرأي في مشروع هذا القانون لدى بعض اللجان هذا صحيح وهو تقصير من لجنتنا لأننا لم نطلب إبداء الرأي من بعض اللجان المختصة كلجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي لقد تسرعنا، وسنتدارك هذه الأخطاء في بقية المشاريع الأخرى لكننا بعثنا مؤسسة الإبداع وشكرا.

السيدة الرئيسة، المعذرة لمزيد التأكيد أصبح لدينا نصاب مريح قبل الدخول في عملية التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، نقطة نظام للسيد البشير اللزام فليتفضل.

السيد البشير اللزام

شكرا، يجب علينا أن نبقى حاضرين إن شاء الله في القاعة وهناك عدد من السادة النواب لم يتسن لهم أداء صلاة العصر لذا نستأذن منكم السيدة الرئيسة رفع الجلسة ثم نعود للتصويت لأنه هام ويجب أن نبقى في أماكننا إن شاء الله.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

طيب، نحن موافقون على رفع الجلسة مدة عشر دقائق ثم نعود لنصوت على هذا القانون، من فضلكم يجب أن نعود في الوقت المحدد.

(كانت الساعة الرابعة وخمسا وأربعين دقيقة بعد الظهر)

استئناف الجلسة
وعرض مناقشة فصول مشروع القانون

(كانت الساعة الخامسة وخمس عشرة دقيقة مساء)

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الرجوع إلى أماكننا من فضلكم، نمر مباشرة إلى عملية تسجيل الحضور.

النتيجة: 118 عضوا حاضرا في الجملة. والكلمة الآن للسيد أيمن علوي، مقرر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية فليتفضل.

السيد المقرر

شكرا السيدة الرئيسة،

بداية، تجدر الإشارة إلى أنه ورد على مكتب اللجنة أربع مقترحات تعديل من بينهم مقترحان لإضافة فصول واثنان آخران لإضافة تعديل في الفصول.

بالنسبة إلى مقترح تعديل فصل ورد من السادة النواب: سالم لبيض ورضا دلاعي وزهير المغزاوي وغازي الشواشي ونعمان العش.

بخصوص مقترح إضافة فصل ورد من السادة النواب: فيصل تبيني وسالم لبيض وزهير المغزاوي وغازي الشواشي والسيدة سامية عبو.

ورد علينا أيضا مقترح تعديل الفصل 4 من السادة النواب: سالم لبيض وزهير المغزاوي ورضا دلاعي وغازي الشواشي ونعمان العش.

أما عن الفصل 5 فقد جاء مقترح تعديل في شأنه من السادة النواب: سالم لبيض وزهير المغزاوي ورضا دلاعي وغازي الشواشي ونعمان العش.

وقد وردت مقترحات التعديل هذه بعد الآجال المحددة لذلك فهي تسقط شكلا عملا بما نص عليه الفصل 121 من النظام الداخلي باعتبار أنها وردت بعد الآجال لذلك نمر مباشرة إلى التصويت على مشروع القانون فصلا فصلا، ونبدأ بعنوان مشروع القانون وهو: مشروع قانون أساسي يتعلق بالتسجيل والإيداع القانوني، نعرض هذا العنوان على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض هذا العنوان على التصويت.

النتيجة: 115 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم 5 لتصبح النتيجة 120 صوتا نعم. إذن تمت المصادقة على عنوان مشروع هذا القانون.

نمر مباشرة إلى الفصل الأول.

السيد المقرر

الباب الأول: أحكام عامة

الفصل الأول:

يضبط هذا القانون شروط التسجيل والإيداع القانوني وإجراءاته.

لم يرد في هذا الفصل أي مقترح تعديل لذلك نعرضه على التصويت مباشرة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض هذا الفصل على التصويت.

النتيجة: 113 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة 118 صوتا ومحتفظ واحد دون اعتراض. إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى الفصل الموالي.

السيد المقرر

الفصل 2:

يتمثل الإيداع القانوني في تمكين الهياكل العمومية المؤهلة بمقتضى هذا القانون بصفة مجانية من نسخ من كل مصنف من المصنفات المنصوص عليها بالفصل 4 من هذا القانون والموضوعة على ذمة العموم بمقابل أو بدون مقابل مع مراعاة الأحكام التشريعية والترتيبية الجاري بها العمل والمتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

لم يرد على هذا الفصل مقترح تعديل ونعرضه مباشرة على التصويت السيدة الرئيسة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض هذا الفصل على التصويت.

النتيجة: 117 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 2 لتصبح النتيجة: 119 صوتا نعم ومحتفظ واحد دون اعتراض. تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى الفصل الموالي.

السيد المقرر

الفصل 3:

يهدف الإيداع القانوني إلى:

- جمع وضبط وتوثيق كل المصنفات الدورية والغير دورية والمؤلفات الموسيقية والأفلام السينمائية الموجهة للعموم،

- حفظ وصيانة ومتابعة الإنتاج الفكري والأدبي والفني حفاظا على الذاكرة الوطنية والقيم الثقافية،

- المساهمة في وضع مختلف هذه المصنفات تحت تصرف العموم مع الإعلام بها.

لم يرد على هذا الفصل أي مقترح تعديل لذلك نعرضه على التصويت مباشرة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض الفصل الثالث على التصويت.

النتيجة: 120 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 4 لتصبح النتيجة: 124 نعم دون احتفاظ أو اعتراض. بذلك تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى الفصل الموالي.

السيد المقرر

الكلمة للسيدة الخنساء بن حراث، المقررة المساعدة الثانية.

السيدة المقررة المساعدة

الباب الثاني

في المصنفات الخاضعة للتسجيل والإيداع القانوني

الفصل 4:

تخضع وجوبا لإجراءات التسجيل والإيداع القانوني المصنفات التالية بمختلف أشكالها ومحاملها المتاحة للعموم:

- كل الكتابات أو الوثائق المطبوعة أو المنقوشة أو المصورة أو الصوتية أو السمعية البصرية أو المتعددة الوسائط أو الرسوم أو الخرائط أو الصور أو الفنون الافتراضية أو الأقوال المجردة أو غير ذلك من المضامين الموجهة للعموم،

- البرمجيات وقواعد البيانات والمواقع الإلكترونية والمعلوماتية المترابطة،

- المؤلفات الموسيقية المكتوبة أو المسجلة،

- الأفلام السينمائية،

- المؤلفات السمعية والسمعية البصرية،

- الكتب والنشريات الغير دورية والمعلقات،

- النشريات الدورية التي تصدر تحت عنوان واحد في آجال متقاربة أو متباعدة ولو كانت غير منتظمة بشرط أن يكون تسلسلها مقررا لمدة غير محدودة أو تتتابع أعدادها من حيث الزمان والترقيم، وتعتبر دوريات على وجه الخصوص الجرائد اليومية والأسبوعية والنصف شهرية والمجلات والدوريات والحوليات.

ورد على هذا الفصل مقترح تعديل شكلي من قبل الحكومة، الغاية منه تدقيق العبارة وذلك بتعويض عبارة "الافتراضية" بعبارة "الرقمية" وقد قبلت اللجنة هذا التعديل وسأعيد قراءة هذا الفصل في صيغته المعدلة.

الفصل 4:

تخضع وجوبا لإجراءات التسجيل والإيداع القانوني المصنفات التالية بمختلف أشكالها ومحاملها المتاحة للعموم:

- كل الكتابات أو الوثائق المطبوعة أو المنقوشة أو المصورة أو الصوتية أو السمعية البصرية أو المتعددة الوسائط أو الرسوم أو الخرائط أو الصور أو الفنون الرقمية أو الأقوال المجردة أو غير ذلك من المضامين الموجهة للعموم،

- البرمجيات وقواعد البيانات والمواقع الإلكترونية والمعلوماتية المترابطة،

- المؤلفات الموسيقية المكتوبة أو المسجلة،

- الأفلام السينمائية،

- المؤلفات السمعية والسمعية البصرية،

- الكتب والنشريات غير الدورية والمعلقات،

- النشريات الدورية التي تصدر تحت عنوان واحد في آجال متقاربة أو متباعدة ولو كانت غير منتظمة بشرط أن يكون تسلسلها مقررا لمدة غير محدودة أو تتتابع أعدادها من حيث الزمان والترقيم، وتعتبر دوريات على وجه الخصوص الجرائد اليومية والأسبوعية والنصف شهرية والمجلات والدوريات والحوليات.

نمر مباشرة إلى التصويت على مقترح تعديل هذا الفصل.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نمر مباشرة إلى التصويت على مقترح التعديل.

النتيجة: 112 صوتا نعم، 3 محتفظين، اعتراضان. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة النهائية 117 صوتا نعم مقابل 3 محتفظين واعتراضان إذن تمت الموافقة على مقترح هذا التعديل ونمر مباشرة إلى التصويت على الفصل معدلا.

النتيجة: 105 صوت نعم، 6 محتفظين دون اعتراض. التصويت بنعم بالأيدي5 لتصبح النتيجة النهائية 110 صوت نعم و6 محتفظين دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الموالي فلتتفضل السيدة المقررة المساعدة.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 5:

تستثنى من إجراءات التسجيل والإيداع القانوني المنصوص عليها بهذا القانون:

- الوثائق غير المعدة للبيع أو التوزيع بما فيها الأرشيف العمومي،

- أعمال الطبع المسماة المطبوعات الإدارية على غرار المطبوعات النموذجية وفواتير الحسابات والرسوم والقوائم والسجلات،

- أعمال الطبع المسماة المطبوعات التجارية على غرار قوائم الأسعار والبطاقات الخاصة بالأثمان أو بأنواع السلع أو بنماذج المنتوجات والوثائق المتضمنة لتعليمات والملصقات الإشهارية،

- المطبوعات الصغيرة التي يعبر عنها بمطبوعات المدينة لا سيما الرسائل وبطاقات الدعوة والإعلانات وبطاقات العناوين وبطاقات الزيارة والأظرفة المعنونة،

- مطبوعات الانتخابات بما في ذلك أوراق التصويت وملصقات الانتخابات،

- رسوم القيم المالية،

- البحوث المنجزة في إطار الدراسات الجامعية من قبيل الرسائل والأطروحات الغير موصى بنشرها.

لم يرد على هذا الفصل أي مقترح تعديل.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل الخامس على التصويت.

النتيجة: 106 صوت نعم، 10 محتفظين دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم 6 لتصبح النتيجة النهائية 112 صوتا نعم، 10 محتفظين دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل ونمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الموالي.

السيدة المقررة المساعدة

الباب الثالث

إجراءات التسجيل والإيداع القانوني

الفصل 6:

تسجل كل المصنفات المشار إليها بالفصل 4 من هذا القانون والموجهة للعموم التي يتم إصدارها بمقابل أو دون مقابل في دفاتر خاصة من قبل مدير الدورية أو المنتج أو الناشر أو الموزع حسب الحالة، ويخصص لكل تسجيل تاريخ وعدد رتبي في سلسلة غير منقطعة.

يجب أن يشمل التسجيل التنصيص على اسم وعنوان متولي الطبع أو المنتج أو الناشر أو الموزع.

لم يرد على هذا الفصل أي مقترح تعديل.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل 6 على التصويت.

النتيجة: 115 صوتا نعم، 7 محتفظين دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 4 لتصبح النتيجة النهائية 119 صوتا نعم و7 محتفظين دون اعتراض وبذلك تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الموالي.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 7:

يقوم بالإيداع القانوني للمصنفات المشار إليها بالفصل 4 من هذا القانون، بحسب الحالة، سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا:

- مدير الدورية بالنسبة إلى المصنفات الدورية،

- الناشر بالنسبة إلى المصنفات غير الدورية،

- المنتج بالنسبة للمؤلفات الموسيقية والأفلام السينمائية ولبقية المصنفات المشار إليها بالفصل 04 من هذا القانون.

وفي صورة مشاركة عدة متدخلين في عملية الإنتاج، يجب أن يتم الإيداع من قبل من وضع المصنف المعني على ذمة العموم.

لم يرد أي مقترح تعديل بخصوص هذا الفصل.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل 7 على التصويت.

النتيجة: 117 صوتا نعم، 3 محتفظين دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 123 صوتا نعم و3 محتفظين دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الثامن.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 8:

يتولى الأشخاص المشار إليهم بالفصل 7 من هذا القانون الإيداع القانوني للمصنفات المعنية بهذا الإجراء والموضوعة على ذمة العموم بمقابل أو من دون مقابل في أجل:

- شهر من تاريخ وضع المصنف على ذمة العموم بالنسبة إلى المؤلفات الموسيقية والأفلام السينمائية والمؤلفات السمعية والسمعية البصرية والكتب.

- 48 ساعة من تاريخ وضع المصنف على ذمة العموم بالنسبة إلى المصنفات الدورية وغير الدورية وغيرها من المصنفات المنصوص عليها بالفصل 4 من هذا القانون.

لم يرد أي مقترح تعديل على هذا الفصل.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل 8 على التصويت.

النتيجة: 121 صوتا نعم، 3 محتفظين دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 127 صوتا نعم مقابل 3 محتفظين دون اعتراض إذن تمت المصادقة على الفصل الثامن.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل التاسع.

السيدة المقررة المساعدة

أحيل الكلمة إلى السيدة إيمان بن محمد، المقررة المساعدة الأولى.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 9:

يتم الإيداع القانوني إما مباشرة لدى الهياكل العمومية المؤهلة بمقتضى هذا القانون مقابل وصل في ذلك أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ إلى الهيكل المعني أو رقميا بالنسبة للمصنفات الرقمية.

لا يوجد فيه أي مقترح تعديل لذلك نعرضه على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نمر إلى التصويت على هذا الفصل.

النتيجة: 121 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة النهائية 126صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى الفصل العاشر.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 10:

يتولى كل مدير دورية أو ناشر لمصنف من المصنفات الدورية أو غير الدورية بحسب الحالة مما وقع إنتاجه أو إعادة إنتاجه بالبلاد التونسية، إيداع أربعة (4) نظائر لدى دار الكتب الوطنية في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ وضعها على ذمة العموم.

لا يوجد أي مقترح تعديل في شأنه ونعرض الفصل العاشر على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل العاشر على التصويت.

النتيجة: 122 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 4 لتصبح النتيجة النهائية 126 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض وبذلك تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الحادي عشر.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 11:

يتولى كل ناشر كتاب وقع إنتاجه أو إعادة إنتاجه بالبلاد التونسية، إيداع أربعة (4) نظائر لدى دار الكتب الوطنية في أجل أقصاه شهر من تاريخ وضعها على ذمة العموم.

لا يوجد فيه أي مقترح تعديل نعرضه مباشرة على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل الحادي عشر على التصويت.

النتيجة: 120 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم 5 لتصبح النتيجة النهائية 125 صوتا نعم دون احتفاظ أو اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الثاني عشر.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 12:

تودع كل المؤلفات الموسيقية والسمعية التي تمّ إنتاجها أو أعيد إنتاجها بالبلاد التونسية من قبل المنتج في نظير واحد لدى مركز الموسيقى العربية والمتوسطية.

لا يوجد أي مقترح تعديل في شأنه نعرضه على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نمر مباشرة إلى التصويت على الفصل الثاني عشر.

النتيجة: 119 صوتا نعم، احتفاظان دون اعتراض. التصويت بالأيدي، 6 لتصبح النتيجة النهائية 125 صوتا نعم مقابل احتفاظان دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الثالث عشر.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 13:

تودع كل الأفلام السينمائية والمصنفات السمعية البصرية التي تمّ إنتاجها أو أعيد إنتاجها بالبلاد التونسية من قبل المنتج في نظير واحد لدى المركز الوطني للسينما والصورة.

لا يوجد في هذا الفصل أي مقترح تعديل ويعرض على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نمر مباشرة إلى التصويت على الفصل الثالث عشر. النتيجة: 122 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 128 صوتا نعم مقابل محتفظ واحد دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل. نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الرابع عشر.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 14:

يتم الإيداع القانوني بالنسبة للكتب والمصنفات غير الدورية التي وقع إنتاجها بالخارج أو إدخالها للبلاد التونسية بغرض الوضع على ذمة العموم بمقابل أو من دون مقابل من قبل الموزع في نظير واحد لدى الهيكل العمومي المؤهل لذلك وطبق الآجال والإجراءات المنصوص عليها بهذا القانون.

لا يوجد أي مقترح تعديل خاص بهذا الفصل ونعرضه على التصويت، أعيد تلاوة الفصل من جديد.

الفصل 14:

يتم الإيداع القانوني بالنسبة للكتب والمصنفات غير الدورية التي وقع إنتاجها بالخارج وإدخالها للبلاد التونسية بغرض الوضع على ذمة العموم بمقابل أو من دون مقابل من قبل الموزع في نظير واحد لدى الهيكل العمومي المؤهل لذلك وطبق الآجال والإجراءات المنصوص عليها بهذا القانون.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، نمر مباشرة إلى التصويت على هذا الفصل.

النتيجة: 121 صوتا نعم، احتفاظان دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة النهائية 126 صوتا نعم مقابل احتفاظان دون اعتراض تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل 15.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 15:

تتكفل دار الكتب الوطنية بدفع ثمن الكتاب أو المصنف غير الدوري المورّد والمودع لديها إذا كان عدد النسخ الموردة من هذا الكتاب أو المصنف والذي تم إنتاجه بالخارج وإدخاله إلى البلاد التونسية بغرض البيع أقل من خمسين نسخة، وذلك شريطة أن يتم التوريد في دفعة واحدة ومن قبل مورّد واحد.

لا يوجد أي مقترح تعديل في هذا الفصل نعرضه مباشرة على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض هذا الفصل على التصويت.

النتيجة: 123 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة النهائية 128 صوتا نعم مقابل محتفظ واحد دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الموالي.

السيدة المقررة المساعدة

الفصل 16:

يجب أن تكون النظائر المودعة طبقا للإجراءات المنصوص عليها بهذا القانون مطابقة للنظائر الموضوعة على ذمة العموم وعلى حالة تسمح بحفظها.

لا يوجد أي مقترح تعديل نعرضه على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نمر مباشرة للتصويت على الفصل السادس عشر.

النتيجة: 123 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 129 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الموالي.

السيدة المقررة المساعدة

أحيل الكلمة إلى السيد أيمن علوي، مقرر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.

السيد المقرر

الفصل 17:

يتعين أن يتم الإيداع القانوني لكل نشرة من نشراتها على حدة بالنسبة لكل مصنف منشور بلغات متعددة وبطريقة منفصلة،

لا تخضع للإيداع القانوني مرّة ثانية المصنفات المعاد نشرها طبقا للنسخة الأصلية والتي سبق إيداعها وتخضع للإيداع القانوني المصنفات التي تتضمن تعديلات مضمونية.

لم يرد على هذا الفصل أي مقترح تعديل نعرضه مباشرة على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض الفصل 17 على التصويت.

النتيجة: 123 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 129 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل الثامن عشر.

السيد المقرر

الباب الرابع
في العقوبات

الفصل 18:

يعاقب كل من يخالف إجراءات وآجال التسجيل والإيداع القانوني المشار إليها بالفصول: 4 و6 و8 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و16 من هذا القانون بخطية تتراوح بين ألف وثلاثة آلاف دينار وتضاعف الخطية في صورة العود.

وتقع معاينة مخالفة الأحكام المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل من قبل أعوان الضابطة العدلية المعينين بالفصل 10 من مجلة الإجراءات الجزائية.

لا توجد مقترحات تعديل في هذا الفصل يعرض على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نعرض الفصل الثامن عشر على التصويت.

النتيجة: 118 صوتا نعم، احتفاظان دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 124 صوتا نعم، احتفاظان دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل التاسع عشر والأخير.

السيد المقرر

الباب الخامس
أحكام ختامية

الفصل 19:

تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا القانون وخاصة المطات 4 و6 و8 من الفصل 2 والفصول 5 و6 و19 و22 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

ورد على هذا الفصل مقترح تعديل من قبل الحكومة وقبله مكتب اللجنة يقضي بإضافة إلغاء المطة 3 من الفصل 2 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 وإضافة إلغاء الفصل 4 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 لتصبح الصياغة كما يلي:

"تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا القانون وخاصة المطات 3 و4 و6 و8 من الفصل 2 والفصول 4 و6 و19 و22 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر". نعرض هذا التعديل على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

إذن نصوت على مقترح تعديل الحكومة.

النتيجة: 118 صوتا نعم، 3 محتفظين دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 124 صوتا و3 محتفظين دون اعتراض إذن تمت الموافقة على هذا التعديل.

نمر مباشرة إلى تلاوة الفصل معدلا.

السيد المقرر

إذن نتلو عليكم:

الفصل 19 معدلا:

تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا القانون وخاصة المطات: 3 و4 و6 و8 من الفصل 2 والفصول: 4 و5 و6 و19 و22 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

نعرض هذا الفصل معدلا على التصويت.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض الفصل التاسع عشر معدلا على التصويت.

النتيجة: 120 صوتا نعم، محتفظ واحد، دون اعتراض. التصويت بالأيدي بنعم، 5 لتصبح النتيجة النهائية 125 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض إذن تمت المصادقة على هذا الفصل.

نمر الآن مباشرة إلى التصويت على مشروع القانون برمته.

السيد المقرر

إذن نصوت على مشروع قانون أساسي يتعلق بالتسجيل والإيداع القانوني برمته.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

نعرض مشروع القانون برمته على التصويت.

النتيجة: 120 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض، التصويت بالأيدي بنعم، 6 لتصبح النتيجة النهائية 126 صوتا نعم، محتفظ واحد دون اعتراض وبهذا نكون قد صادقنا على مشروع هذا القانون برمته.

تدخلات السادة النواب على أساس الفصل 118 من النظام الداخلي

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

السادة والسيدات النواب المحترمون،

نمر الآن إلى الجزء الأخير من جدول أعمالنا المبرمج لهذا اليوم ويخص تدخلات السادة والسيدات النواب بمقتضى أحكام الفصل 118 من النظام الداخلي وسأتلو عليكم قائمة أسماء المتدخلين وهم على التوالي السادة والسيدات: مريم بوجبل والزهير الرجبي وعبد الرؤوف الشابي ومحمد الأخضر العجيلي وزينب براهمي والبشير اللزام وجميلة الجويني وهيكل بلقاسم وليلى الوسلاتي بوصلاح ومحبوبة بنضيف الله ووفاء عطية وآمنة بنحميد وراضية التومي وصافية خلفي وحسين اليحياوي وهالة الحامي ومنجي الرحوي وسلاف القسنطيني.

الكلمة للسيدة مريم بوجبل.

السيدة مريم بوجبل

شكرا سيدتي الرئيسة،

ليس هناك أدنى شك اليوم بعد أن كانت تونس رائدة إقليميا في المجال البيئي أصبحت تعاني اليوم من مشاكل بيئية بالجملة وعلى رأسها معضلة النفايات وأبرزها للعيان أكياس "البلاستيك" التي لا يخلو منها مكان فعندما نتجول في أي شبر من هذه البلاد العزيزة نلاحظ أكياس "البلاستيك" متناثرة في كل مكان ولو تأملنا قليلا فسنفاجأ بحجم الدمار الحاصل لمحيطنا جراء هذه الآفة في بلاد يعلم الجميع مكانة القطاع السياحي فيها فالأكياس "البلاستيكية" تسلم عشوائيا دون حساب أو مقابل في جميع المحلات التجارية الكبيرة منها والصغيرة وعند "العطّار والخضّار" وفي الأسواق وغيرها إلى أن قامت بتفتيت التربة وغطت الأشجار وملأت الشوارع والأنهج والشواطئ والبحار بطريقة كارثية دون أن ننسى أيضا مخاطر هذه الآفة على صحة الناس وعلى الثروة السمكية لذلك فقد أصبح من الضروري ومن العاجل أن نضع لها حدا ويجب أن نفكر في الإرث الذي سيبقى للأجيال القادم فالحلول موجودة وليست صعبة وإنما تتطلب فقط القليل من الإرادة السياسية وما علينا إلا أن نلاحظ ماذا فعلوا في البلدان التي نجحت في هذا المجال ولا نبتعد كثيرا نبقى في إفريقيا إذ نلاحظ أنه في رواندا مثلا وخلال سنوات قليلة قطعت أشواطا كبيرة في كفاحها ضد النفايات "البلاستيكية" عندما كانت أكياس "البلاستيك" منثورة في كل مكان واليوم أصبحت من أنظف البلدان في إفريقيا وقبل أيام قامت السنغال أيضا بمنع

الأكياس "البلاستيكية" فهل يعقل أن نكون آخر من يعمل على مقاومة هذه الآفة؟ لكي نكون فاعلين أستغل هذه الفرصة لأوجه الدعوة إلى كل زملائي وزميلاتي في مجلس نواب الشعب، وليس لدي أدنى شك لكي يكون لدينا تفاعل إيجابي كبير مع مبادرة تشريعية في اقتراح قانون نطالب من خلاله منع الأكياس "البلاستيكية" ذات الاستعمال الواحد ولا ننسى أن هذه فرصة لكي نعود إلى استعمال "القفة التونسية" وحتى نتمكن من إعطاء نفس جديد لصناعتنا التونسية وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد الزهير الرجبي.

السيد الزهير الرجبي

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيدة الرئيسة،

أقول في البداية إنه عندما انتخبنا التونسيون كانت لديهم الكثير من الانتظارات إذ كانوا ينتظرون من ممثليهم ونوابهم أن يساهموا بقسط كبير في رفع الضيم عنهم وفي تحسين أوضاعهم المعيشية لكن طبيعة العمل الذي نقوم به داخل هذا المجلس وكثافته حيث تستمر أشغالنا إلى منتصف الليل في بعض الأحيان واستغرقت منا كل الوقت، هل شعر بها المواطن؟ لا لم يشعر بها لأنها لم تنعكس إيجابيا على وضعه المعيشي وسأشير إلى بعض النقاط فقط لأنني إذا أردت أن أتحدث عن كل شيء فلن تكفيني نصف ساعة أو حتى ساعة على أقل تقدير لذلك سأحاول أن أكون موجزا وسأكتفي ببعض الجوانب فقط.

أريد أن أتحدث عن المجال الصحي في المناطق الداخلية ودون استثناء من ولاية تطاوين إلى ولاية بنزرت حالة المستشفيات الجهوية يرثى لها ونفتقد أطباء الاختصاص في كل الاختصاصات في سليانة مثلا أصبح المستشفى الجهوي خاليا تماما من الاختصاصات المهمة جدا وأصبح المريض الذي يأتي من أقصى مناطق الولاية للمستشفى الجهوي ينقل مباشرة إلى تونس العاصمة الله ورسول أعلم هل سيصل حيا أو سيموت في الطريق واذا وصل إلى تونس يقع تحديد موعد له بعد ستة أشهر لإجراء عملية جراحية، فهل هذا يعقل؟ هذا غير معقول حقا.

لذا فنحن كنواب يجب علينا أن نتحمل مسؤولياتنا التاريخية والشرعية والأخلاقية لمعالجة هذه الظاهرة، كيف يمكننا معالجتها أولا؟ نحن إلى حد الآن عرض علينا حوالي 25 قانونا تمت المصادقة عليها وكما قلت منذ حين إن جميع هذه القوانين لم تنعكس على حياة المواطن لذا أصبح من الضروري الآن ونحن مطالبون بالقيام بمبادرات تشريعية هي التي ستلزم السلطة التنفيذية بتطبيق هذه القوانين بالنسبة إلى المبادرات التي سنقوم بها الآن وأتوجه بكلمة إلى أبنائنا من أطباء الاختصاص المتخرجين حديثا رجائي ألا ترفضوا العمل في الجهات الداخلية لأن الدولة قامت بالإنفاق علي تعليمهم حتى يصلوا إلى المستوى الذي أصبحوا عليه الآن فالأموال التي أنفقتها عليهم هي من أموال الشعب ولنفترض أنها لم تنفق عليهم أليس من حق التونسيين أن يتمتعوا بوضع صحي سليم مثل الأمني ورجل التعليم وغيره؟ ما هو الفرق بين مواطن يسكن في سليانة أو في سيدي بوزيد أو في القصرين وبين مواطن يسكن في العاصمة أو في سوسة؟ أعتقد أنه يمكن أن يشتغل مدة عامين أو مدة يقع تقديرها وسنتحدث عن الامتيازات المعينة التي ستتحصلون عليها كأطباء اختصاص لكن نحن من حقنا في الجهات الداخلية أن نتمتع بالصحة مثل جميع الناس نحن نقوم بدفع الأداء مثلنا مثل جميع الناس ولهذا...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

واصل مداخلتك، الرجاء المصدح من فضلكم،

السيد الزهير الرجبي

طيب، شكرا،

فكما قلت منذ حين نحن نطالب أن يتحمل جميع النواب مسؤولياتهم وأن تقدم جميع الكتل مبادرة تشريعية في هذا الاتجاه لإجبار أطباء الاختصاص على العمل لمدة معينة في المناطق الداخلية ويجب أن يفهموا أن هذا ليس لي ذراع بل بالعكس نحن نريد مساعدتهم لإرضاء ضمائرهم هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية التي أريد أن أتحدث في شأنها تخص أوضاعنا الفلاحية، الفلاحون في ولايات سليانة والقيروان والقصرين يتعرضون إلى سرقات المواشي باستعمال العنف فأريافنا مثل سليانة والتي يمثل ريفها 70% من مساحة الولاية أصبحت تطرد أبنائها وتفاقمت ظاهرة النزوح وأنتم تعرفون أن 85% من الفلاحين في تونس هم من صغار الفلاحين وعندما تسرق له بقرتان أو ثلاث لم يعد لديه ما يملك وما عليه إلا أن يغادر الريف، لماذا يغادره؟ لأنه في حالة رفع القضية واجتهاد الحرس لإيقاف السارق، فإن هذه السرقة تعتبر سرقة مجردة سيدتي الرئيسة أي يقع الحكم عليه مدة شهر أو شهرين وبعد قضائه المدة في السجن وإطلاق سراحه يتحصل عند خروجه على 20 أو 30 مليون وهذا يناسبه وتصبح السرقة مهنة مهمة بالنسبة إليه فلا بد أن نبادر تشريعيا بإصلاح هذه المعضلة ولا بد أن تكون سرقة المواشي سرقة موصوفة لكي يكون العقاب من جنس العمل.

نفس الشيء بالنسبة إلى الفلاحين ففي آخر مرة قامت عدة مكاتب محلية للفلاحين في سليانة باستدعائي ولاحظت أن الفلاح بصدد بيع إنتاجه بأقل من الكلفة أذكر مثالا على ذلك هناك فلاح قام بزراعة هكتارين من الطماطم وقد أقسم اليمين تلو اليمين أنه خسر فيها 10 ملايين لأنه يبيع الكلغ الواحد من الطماطم على عين المكان بـ100 مليم ويصل إلينا نحن المستهلكون بـ600 و700 مليم وهناك العديد والعديد من المسائل الأخرى ولكن سأكتفي بهذا القدر لأنك كنت كريمة معي السيدة الرئيسة وأضفت إلي بعض الوقت وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد عبد الرؤوف الشابي.

السيد عبد الرؤوف الشابي

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

شكرا السيدة الرئيسة،

أردت أن أتدخل حول موضوع يخص مطار توزر - نفطة الدولي، هذا المطار المعطل والمهمش فالجريد سيدتي الرئيسة يبكي حسرة على الماضي القريب لم يعد ذلك الجريد الذي تعرفونه بل أصبح إحباطا ويأسا، نزل يغرد فيها البوم ومشاريع سياحية خالية وواحة وسخة عطشى لا يطاق فيها التجوال فبعد أن كان مطار توزر نفطة الدولي بوابة الصحراء يتحول الآن إلى المجهول "يا رسول الله" ففي الماضي القريب كانت هناك 12 رحلة أسبوعية من الدول الأجنبية

من باريس وميلانو ومدريد ونيس وجينيف وزريخ وليون أما الآن فأصبح عددها صفرا وكنا نظن أنها مسألة ظرفية، أي في فصل الصيف فقط لكن السائح الأجنبي في الخارج الآن عندما يقوم بالحجز إلى توزر في نوفمبر أو في ديسمبر في فصل الشتاء وهي ساعة ذروتنا لا يجد وجهة توزر إطلاقا لم نفهم لماذا يقومون بهذا الشيء؟ هل يريدون القضاء على المطار نهائيا كما هو الشأن بالنسبة إلى الرحلات؟ لدينا المشروع الذي أرادوا إنجازه في المطار وهو التخزين الانتقائي للطائرات لم ينجز إلى حد الآن لا يريدون مساعدته ويقومون بعرقلة كل شيء كما أننا لم نفهم الإجراءات التي قامت بها السيدة وزيرة السياحة لأصحاب النزل والأثرياء، هل هي تخص توزر وجميع الفئات أو من تخص بالتحديد؟ الأثرياء أخذوا الأموال والعمال في حالة بطالة. سيدتي الوزيرة، هل لديك فكرة عن معاناة أصحاب العربات السياحية وعن معاناة أصحاب محلات الصناعات التقليدية فهم يبكون ويشتكون ولم يعد لديهم ما يأكلون أو يشربون حالتهم تثير فينا الشفقة بعد أن يئسوا من الحياة.

وفي الأخير أردت أن أطرح سؤالا لمن يهمه الأمر في الحكومة منذ مدة قصيرة منحت دولة قطر هيبة لتوزر وهي عبارة عن 12 حافلة وسيارات غير أننا تحصلنا على السيارات أما الحافلات لم تصلنا إلى حد الآن وقالوا إنهم بصدد تسوية الوثائق الخاصة بها منذ ثلاثة أو أربعة أشهر من شهادة تأمين ومعلوم الجولان وقاموا بأخذ صور لها معهم ومن ذلك اليوم لم نرهم ولا نعرف إلى أين أخذوا هذه الحافلات؟ قرابة الثلاثة أو الأربعة أشهر وهم يقومون بالإجراءات اللازمة لها من تأمين ومعلوم الجولان، فهل تعجز الدولة عن القيام بذلك وشكرا سيدتي الرئيسة.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد محمد الأخضر العجيلي.

السيد محمد الأخضر العجيلي

بسم الله الرحمان الرحيم،

نفس الشيء سأسلط الضوء على قطاع آخر مهم جدا ذكره زميلي وهو قطاع الصناعات التقليدية فهذا القطاع حساس جدا ومهم وهو إحدى القطاعات التي نعتبرها منكوبة فهذا القطاع يشغّل تقريبا 9 آلاف موطن شغل وقد يصل في كامل الجمهورية إلى 350 ألف تقريبا غير أنه من القطاعات المنكوبة ويعاني هذا القطاع الآن من تداعيات أزمة السياحة وآثارها السلبية الخطيرة حيث أصبح هذا القطاع مهددا بالزوال تقريبا في جميع حلقاته ومفاصله بداية من المنتجين إلى المستهلكين، أصحاب الصناعات التقليدية والباعة وأصحاب المغازات الكبرى والعربات المجرورة "الكاليسات" إلى الباعة المتجولين. هناك في توزر الآن مغازات كبرى كانت معروفة ومشهورة أفلست وأغلقت أبوابها وهناك أيضا أصحاب مشاريع كبيرة يعانون من أوضاع صعبة للغاية نتجت عنها حالات إفلاس بالجملة وعجز تام عن دفع حتى معاليم الكراء والماء والكهرباء لكن الأصعب في هذه الحالات أن هؤلاء مطالبون بدفع خطايا التأخير أو فوائض القروض وخطايا التأخير عن التصريح بالدخل فمشكلة هذا القطاع في توزر وفي تونس عامة أنه تم إلصاقه بوزارة السياحة من بين الحلول المطروحة التي يطرحها المختصون فك الارتباط بقطاع السياحة لأن هذا القطاع فيه موارد كثيرة، الصناعة الخشبية وصناعة الخزف وصناعة السعف وصناعات كثيرة أخرى يمكنها أن تساهم في حل مشكلة البطالة لكن هذا القطاع يعاني من قلة توفر الفضاءات والمعارض ومن قلة الدعم ومن قلة الموارد في الإدارات مثلا الإدارة الجهوية للصناعات التقليدية في توزر لديها سيارة واحدة فهذا القطاع يمثل مخزونا حضاريا وثقافيا كبيرا يمكن أن يحفظ به الذاكرة الثقافية والحضارية للجريد ولكنه يعاني من هذه الأزمات التي لا بد من إيجاد الحل المناسب لها.

من ضمن الحلول إعادة جدولة ديون الفلاحين الذين لديهم الكثير من الديون ونفس الشيء إعفاؤهم من فوائض القروض كما أسلفنا القول وتأجيل التصريح عن الدخل السنوي فهؤلاء أناس مفلسون وليس لديهم دخل أصلا على ماذا سيصرحون؟ وبالتالي لا بد من الالتفات إلى هذه الفئة ونحن نعلم أنه تم صرف قرابة 800 مليار تقريبا في الميزانية التكميلية لأصحاب النزل فلا بد من إيجاد نصيب لكل هؤلاء الباعة وعائلاتهم التي هي على أبواب موسم العودة المدرسية وموسم العيد إلى غير ذلك ولا يجدون من أين يدفعون معلوم الكراء هذا ما أردت أن أشير إليه وشكرا على حسن الاستماع.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة زينب براهمي.

السيدة زينب براهمي

بسم الله والحمد لله،

والصلاة والسلام على رسول الله،

تمنيت أن يكون موضوع مداخلتي يخص الوضع الصحي المتردي بقفصة أو صعوبة تنقل تلاميذ المدارس بالأرياف أو ربما الوضع المهترئ للبنية التحتية بالولاية كلها مجالات تستحق التدخل وإثارة انتباه الجهات الحكومية نحوها ولكن هذه المبادرة قاصرة بإرادة من السلطات ذاتها فهذه الأخيرة هي التي تجبرنا على العودة إلى مربع الفسفاط والانتدابات بالبيئة والاعتصامات.

تم إحداث لجنة تحقيق وتدقيق في ملفات الانتدابات ومتابعة وتفعيل الإجراءات المتعلقة بها للنظر في محاضر الجلسات وتصورناها حلا ولكن لا معلومة لنا عن نتائج عمل هذه اللجنة إلا جملة من الآجال مما يبعث على التململ بين صفوف المعطلين عن العمل بالجهة من ذلك معتصمو الكرامة بمعتمدية القصر شبابا وكهولا يحملون محاضر جلسات ترجع إلى سنة 2011 مروا بكل محاولات إيجاد الحلول ولكن لا حل لهم طيلة أربع سنوات مما أجبر 52 منهم إلى السفر أو محاولة الهجرة الجماعية نحو ليبيا وما أثناهم عن مواصلة سيرهم على الأقدام إلا وعود جديدة حيث تلقت هذه المجموعة كبقية الشباب المدرجة أسماؤهم بمحاضر الجلسات وعودا بإصدار النتائج بتاريخ 15 جويلية ثم في 31 أوت ولكن لا جواب بين أيديهم إلى حد هذا اليوم.

إن المواطن بقفصة مل الحديث عن الفسفاط وعن الانتدابات صلب شركة فسفاط قفصة وعن شركة البيئة رغم فضل الفسفاط علينا ومرد لومنا هو تنازل السلطة عن دورها التنموي بالجهة فقد حمّلت شركة فسفاط قفصة أكثر مما تتحمل بيد الحكومة مشاريع بديلة تمثل بعض الحل من ذلك إمكانية تركيز مستودع لصيانة القاطرات بمعتمدية القصر وتوسيع وتطوير ورشات العربات ليشمل إعادة تأهيل صناديق عربات نقل الفسفاط

والتسريع في إعادة هيكلة مركز التكوين والتدريب المهني بالقصر وأؤكد هنا وأعيد على وجوب الإبقاء على المبيت التابع لهذا المركز بمعتمدية القصر ولا حجة لمن يدعي عدم توفر الأراضي بها.

كل هذه المشاريع وغيرها قادرة على تشجيع الاستثمار بالجهة وتركيز ومساعدة المستثمر الخاص على تركيز استثماراته بها مما

يخفض الضغط على الدولة خاصة أن أغلب شباب ولاية قفصة من المعطلين عن العمل هم من ذوي الشهادات الجامعية والمهنية التي تخرج اختصاصات أغلبها عن القطاع المنجمي إلا إذا كانت الإرادة تتجه نحو الاكتفاء بالفسفاط كآلية تنمية وحيدة فلا لوم حينها على الشباب إذا تمسك هو الأخر بهذا الخيار والسلام.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد البشير اللزام.

السيد البشير اللزام

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدتي الرئيسة،

في البداية أريد أن أحيي الشباب ومكونات المجتمع المدني الذي بذل جهدا كبيرا في إنجاح هذه التظاهرة التي وقعت يوم 6 سبتمبر في البلدية لمساندة تمويل مشروع الجسر الثابت على قنال بنزرت فتحية له وألف تحية لهذا الشباب المناضل.

أردت أن أتطرق إلى موضوع الحريات مرة أخرى لأن الفترة التأسيسية كان لها الفضل في إنتاج دستور كان مفخرة لكل التونسيين.

فيما يخص باب الحقوق والحريات هناك الكثير من الضيوف الذين توافدوا علينا في شهر فيفري من سنة 2014 وقد أشادوا بهذا الدستور وخاصة بباب الحقوق والحريات تشكل في 29 فصلا وهو يمثل تقريبا 20 % من فصول الدستور ولكن حسب بعض التقارير الدولية احتلت تونس المركز السادس عربيا و113 دوليا من بين 152 دولة في مؤشر حرية الإنسان لسنة 2015 الذي تم إصداره في هذا الشهر فتونس تأتي في المرتبة السادسة بعد كل من الأردن ولبنان والبحرين والكويت وسلطنة عمان وأصبحنا في حيرة وفي حالة خوف نحن كنواب أن نتراجع عن الحريات التي أقرها دستورنا وهناك المزيد من الاعتداءات على الصحفيين وعلى المتظاهرين ومظاهرات تنادي "وينو البترول" ومظاهرات ضد قانون المصالحة ومسيرة اتحاد الفلاحين وأنا أتعجب في الحقيقة فعوض أن نحيي الفلاحين لأنهم وفروا لنا وحدهم 2300 مليون دينار من العملة الصعبة في منتوجي زيت الزيتون والتمور نعتدي عليهم في مظاهرة سلمية. أنا أريد أن أعتذر لكل الفلاحين خاصة أن وزارة الداخلية لا تريد أن تعتذر وهناك قضايا تعذيب ويوجد من السادة النواب من شاهدها وعاينها وستكون لنا -إن شاء الله- مساءلة لوزير الداخلية حول هذه المسألة لأننا عاينا ذلك بأعيننا.

هناك أيضا معضلة حرية الفكر والنشر وحرية بعض القنوات ووردت علينا رسالة من قناة "تلفزة تونس 1" تندد بأعمال الـ HAICA وتندد وبأنها مازالت إلى حد الآن لم تعطها الرخصة ونتذكر كذلك قناة الزيتونة وكيف كان التضييق على الأئمة لقد عدنا إلى ممارسات العهد السابق نقوم باستدعائهم للتحري والتحقيق ومساءلتهم لماذا تعرضوا إلى هذا الموضوع أو ذاك وكان الفصل السادس من الدستور مع حياد المساجد وحرية الإمام في ضبط خطبته والتعرض إلى الشأن العام وهناك أطراف في الوقت الحاضر أعادوها على رأس الشأن الديني وقد كانوا في وقت مضى، قبل الثورة دعاة فتنة وكان لديها حنين إلى سياسة الاستئصال وحنين لاستئصال مظاهر التدين أيضا وتجفيف المنابع وإحياء المنشور سيئ الذكر عدد 108.

وكنت في وقت سابق قد نبهت السيد وزير الداخلية إلى انتهاك حرمة منزل السيد الكاتب العام لحركة النهضة بتينجة ليلا مما تسبب في إرهاب أبنائه وقال لي في ذلك الوقت وأكد إنه لا يوجد أمر ممنهج ولكن العملية تكررت في معتمدية العالية بطريقة أخرى وأنا أقول حذاري، حذاري لأنه عندما تشتعل النار في البلاد بأكملها فلن نستطيع إخمادها في بعض الأحيان وكأنه توجد محاولات لاستفزازنا ونسيتم صبرنا في كل مراحل التأسيس إننا سنصبر حبا في تونس وفي شعبها ولكننا سنناضل إن شاء الله.

أنوه بما جاء على لسان رئيس كتلة المعارضة وتحسره على فترة سنة 2012 التي كان فيها آنذاك السيد علي العريض وزيرا للداخلية وكذلك ما جاء على لسان القيادي في حزب الأغلبية وتنديده بالرداءة فحذاري، حذاري، حذاري من مس حريتنا وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد هيكل بلقاسم.

السيد هيكل بقاسم

شكرا السيدة الرئيسة،

سأتدخل بأسلوب برقي في شكل رسالتين إلى السادة: وزير الصحة، السيد وزير الصحة الذي قام مؤخرا منذ شهر تقريبا بزيارة فجئية إلى ولاية المهدية وأريد أن أقول له أولا إن هذه الزيارة لم تكن فجئية لأنني شخصيا كنائب كنت على علم وعلى اطلاع بهذه الزيارة وبموعدها وبالأماكن التي سيزورها منذ الصباح وهذا يجرني إلى الحديث عن الوضع الصحي بولاية المهدية هذه الولاية ذات النافذة البحرية والعمق الريفي، سأنطلق من المستشفى الجامعي الطاهر صفر هذا الذي يصنف كجامعي، ولكنه لا يرتقي حتى إلى رتبة مستشفى محلي وهذا المستشفى يعاني من الاكتظاظ ومن قلة الاختصاص ومن الضغط ومن عدم تعويض أو انتدابات فكل من يحال على التقاعد لا يتم تعويضه والإطار الطبي والشبه طبي والأعوان يؤكدون كلهم أن الوضع لا يحتمل وهم يتعرضون إلى الاعتداءات وإلى العنف من قبل المواطنين وهذا مفهوم نتيجة الوضع الصحي - كما قلت - ونتيجة المريض الذي يزور مستشفى الطاهر صفر ليس هو الذي تزداد حالته سوءا بل أهله هم الذين يصبحون في حالة مرض نفسي وعضوي.

هناك مستشفى آخر هو مستشفى الجم الذي أديت له زيارة فقسم التوليد السيد وزير الصحة أشغاله معطلة منذ ثلاث سنوات هذا القسم الذي كانت أشغاله محددة بسبعة أشهر فقط واليوم مرت ثلاث سنوات نتيجة إجراءات إدارية ونتيجة تعطيلات وعلاقة غير واضحة مع المقاول الذي تكفل بالأشغال اليوم فقسم التوليد بالجم هذا القسم الذي كان مفخرة وأقولها بكل صراحة حيث كان يستوعب كل المعتمديات الداخلية وأصبح هذا القسم يعاني اليوم من ضغط كبير ومن تعطل في آدائه وكافة الأعوان والأطباء يطالبون وزارة الصحة بالتدخل العاجل وعلى السيد الوزير أن يتحمل المسؤولية كاملة.

فيما يخص القسم الاستعجالي في مستشفى السواسي منذ سنتين أو ثلاث سنوات تقريبا تمت فيه الأشغال وإلى حد الآن لم ينطلق استغلاله نتيجة غياب الانتدابات ونتيجة الإجراءات الإدارية المعطلة كذلك. أما بالنسبة إلى مستشفيات أولاد الشامخ وهبيرة وكركر ومستشفيات شربان كل هذه المستشفيات تعاني من غياب الأطباء ومن ضعف الإمكانيات ومن ضغط عال ومن أسطول مترهل

من سيارات الإسعاف أو غيابها تماما فأغلب سكان ولاية المهدية إذن يعانون من وضع صحي متدهور فمن الضروري سيدي الوزير القيام بهذه الزيارة ويجب أن تكون هذه الزيارة ذات مردودية تنتج عنها قرارات جريئة ولا تكون فقط لمجرد الإعلام أو لمجرد الاستعراض السياسي.

رسالة ثانية أريد أن أوجهها إلى السيد وزير التربية ها هي العودة المدرسية على الأبواب وهو يؤكد أن العودة ستكون في أحسن الحالات ولكن المندوبية الجهوية للتعليم بالمهدية منذ ثلاث ليال والمعلمون معتصمون في الإدارة الجهوية والمدارس كذلك وهذا شهر المدرسة الذي سمعنا عنه الكثير ولم نر له أثرا في أغلب مدارس ولاية المهدية وإدارة جهوية عاجزة تماما نظرا لضعف الإمكانيات والسيد الوزير يطمئن العائلات والأولياء والجميع ولكن أعتقد أن كل المؤشرات سلبية ولا تبشر بعودة مدرسية في ظروف جيدة وكذلك مفاوضات الاتحاد العام التونسي للشغل ونقابة التعليم الأساسي هي مغلقة تماما إلى حد الآن وأقول للسيد الوزير إنه ليس بهذه اللغة وليس بذلك الخطاب يمكننا أن نؤسس لعودة مدرسية بل نريدها أن تؤسس إلى مناخ اجتماعي سليم غير أن السيد وزير التربية لم يظهر إلى حد الآن حسن النية ولم يظهر رغبته في التواصل الكافي مع المعلمين ولم يظهر الجدية والاحترام كما نذكر أن الاعتداءات التي حصلت على المعلمين في كثير من المندوبيات الجهوية بقرار سياسي نقول إن هذا مظهر آخر من مظاهر ضرب الحرية ومن ضرب مكسب من مكاسب الدستور التونسي.

إذن في الأخير أقول إلى السيدين وزيري الصحة والتربية إن ولاية المهدية في ميداني الصحة والتعليم تستحق إجراءات مستعجلة لأن هذه الولاية لا تختلف عن بقية جهات الجمهورية الداخلية ومرة أخرى أقول إنه من الضروري أن تتمتع ولاية المهدية بالتمييز الإيجابي في الدستور في مجال التنمية البشرية والاقتصادية في كل جوانبها وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة ليلى الوسلاتي بوصلاح.

السيدة ليلى الوسلاتي بوصلاح

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

شكرا السيدة الرئيسة،

أؤمن بكل ما قاله زميلي هيكل بلقاسم ونحن والحمد لله نائبان عن جهة المهدية سأسوق بعض الملاحظات في شكل برقي كذلك في فترة نتحدث فيها عن العودة المدرسية ونتمنى لأبنائنا عودة مدرسية ميمونة ونتمنى لهم النجاح الباهر، ونحن الإثنان من رجال التعليم، وكلانا يريد أن تكون تونس بلدنا مفخرة لهم.

عندما نتحدث أننا بصدد العمل لأن الترويكا ومنذ سنة 2012 إلى يومنا هذا نعمل كنواب ندخل للمجلس الجهوي ونقول إننا سبعة أو ثمانية نواب عن جهة المهدية نقوم بنزع جبتنا ونعمل لصالح الجهة ولدينا قناعة أن جهاتنا جهة داخلية ولا بد لنا أن نعمل على تنميتها. وعندما نقوم بزيارة المستشفيات نقسّم جهدنا ونأمل أن يعطي شهر المدرسة نتائج وكنا نأمل أن نضعه في مناخ يوفر عقلا سليما وجسما سليما لأطفالنا وما راعنا إلا وأهالي مدينة الجم وهي تتجه للشروع في تحضير الحقيبة المدرسية ولوازم عودة مدرسية موفقة لأبنائها تتحول وجهتها إلى مقاومة مخزن خاص ببيع الكحول.

سيدتي الرئيسة، لو ابتعدنا قليلا عن تونس في ديمقراطيات البلدان الأوروبية التي نقتدي بها نرى أن الدولة تحترم مواطنها مثلا لقطع شجرة في معتمدية في أقصى ريف أي مدينة يقومون بعملية استفتاء، يستفتون الأهالي هل نقطع الشجرة أو نبقيها في مكانها؟ ونحن في الجم وهي كبيرة بأناسها صغارا وكبارا في مدينة تسعى إلى أن تكون ولاية في البلاد ولديها أبناؤها أعز ما تكسب وهو ورأس مالها وهذا الابن هو رأس مال الغني والفقير لكن أن يفتح مخزنه ويبيع الخمور دون أي رخصة ودون أخذ رأي الأهالي والأحزاب والمجتمع المدني ومكوناته هكذا نجد "السيد" يفتح المخزن ويبيع الخمور وعندما يقوم الأهالي بعريضة ويقولون نحن ضد هذا البيع فلا بد لنا أن نحترم رأي الناس جميعا ولا بد للسيد وزير التجارة أن يجيب السادة النواب عندما يتصلون به عن طريق الهاتف ويقول لنا من أين أتت هذه الرخصة وما هي الغاية منها؟ ومن استشرتم؟

سيدتي الرئيسة، مدينة الجم هي مدينة من بين 11 معتمدية في ولاية المهدية لدينا المجالات والمشاريع التي تنتظر ولدينا الطرقات عندما تنجز اليوم تحفر غدا ولدينا المسالك الريفية المعطلة وستصبح الآن مشكلة لأبنائنا الذين يذهبون إلى المدارس عند تهاطل الأمطار ويصل منسوب المياه إلى 2 مليمتر وهو ما يجعل التلميذ يتغيب عن المدرسة مدة أربعة أيام ولدينا حافلات، حافلات الموت عافانا وعافاكم وعافى أبناءنا منها ولدينا قصر أثري كان يمكنه أن يكون قبلة للسياح الداخلي والخارجي مازلنا نلاحظ تأهيله.

عندما يريد أهالي مدينة الجم أن يتجهوا بكل مكوناتهم للتنمية لا نريد أن نخوض معارك واهمة أو خاطئة ليست معركتنا وبالتالي ما على سلطة الإشراف إلا أنها تعود إلى الأهالي وتستفتيهم، هل هم مع هذا المخزن أو ضده علينا أن نحترم إرادة الناس ونسألهم في أشياء تهم عقل أبنائنا.

في الأخير أتمنى عودة ممنونة لأبنائنا وهذه دعوة لكافة أهالي الجم أن يعتنوا بأبنائهم وأن يرفضوا الشيء الذي يمس عقولهم وأجسامهم وندعو الله أن يحمي تونس وولايتنا وإن شاء الله لا تكون ولاية المهدية في الصف 16 للتنمية بل تكون في الصف 3 وفي الصفوف الأولى إن شاء الله والله يوفق الجميع والسلام عليكم.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة محبوبة بنضيف الله.

السيدة محبوبة بنضيف الله

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

شكرا سيدتي الرئيسة،

السلام عليكم جميعا،

بعد أحداث دوز والفوار الأخيرة والحالة المزرية التي عليها الجهة على كافة الأصعدة استبشرنا خيرا عندما تمت تسمية وال شاب أي أنه بالضرورة سيكون فاعلا وناشطا ويتسم بالأمانة والشفافية والحزم والحياد وما إلى غير ذلك فكل هذه الخصال انتظرها أهالي ولاية قبلي من السيد الوالي الجديد لذلك باركنا قدومه نحن كنواب ووعدناه بالعمل معا من أجل هذه الربوع ومن أجل إيجاد حلول لمشاكل هذه الولاية لكن يؤسفني اليوم أن أحمّل برسالة استياء من المجتمع المدني ومن القوى الفاعلة بالجهة حيث أنه لم تمر ثلاثة أشهر على توليه المسؤولية وعوضا عن انشغاله وانكبابه على حل المشاكل الحارقة بالولاية وهي كثيرة نراه يعرب وبكل فخر عن

خطيئته الكريهة وتحزبه الإقصائي دونما تقدير لاختيارات الأهالي في الانتخابات التشريعية التي تحددت بها أحجام الأحزاب بما حسبته من أصوات تعبر عن تفاوت درجات الثقة بينهم من ذلك أنه قام بالعديد من التصرفات المخلة بشرط الحياد في الإدارة وعلى سبيل المثال لا الحصر عدم التزامه بتطبيق القوانين من ذلك إمضاؤه على النظام الأساسي لشركة البيئة بصفته رئيس المجلس الجهوي دون الرجوع إلى المجلس الجهوي، تشريك ثم تشريك أعضاء بصفة رسمية في جلسات المجلس الجهوي رغم أن القانون لا يخول له ذلك مع إلغاء مجلس قروي منتخب وهذا يتناقض مع الديمقراطية المحلية ويؤسس إلى قاعدة استبدادية ثم المشاركة في نشاط بعض الجمعيات دون غيرها وهو ما يدل على انحياز مكشوف يتعارض مع مبدإ حياد الإدارة وكذلك الالتفاف على قرار وزاري كان سببا في تشنج الأهالي واحتقانهم. وزيادة على كل هذا السيدة الرئيسة يعمل السيد الوالي هذا مع بعض النواب دون غيرهم إذ نتصل به للتدخل في العديد من المواضيع الحارقة ولا يعيرنا اهتماما على عكس نواب آخرين بمعنى هناك نواب درجة أولى ونواب درجة ثانية وكأن بالسيد الوالي يعلنها صراحة لا قيمة لأصواتكم يا أهالي نفزاوة ولا تعنيني اختياراتكم ولا تهمني توجهاتكم ونراه يسمع بل يأتمر بأوامر من يتقاسمون معه توجهه الحزبي ومن أهدوه ذلك المنصب.

نقطة أخرى السيدة الرئيسة، نأسف كثيرا على التعيينات الأخيرة في الجهة حيث يعزل أبناؤها الأكفاء ويعيّن من لا تجربة لهم بإملاءات حزبية تراعي فيها فقط الولاءات الحزبية من ذلك عزل المندوبة الجهوية للصحة وهي المرأة الوحيدة المسؤولة في الجهة ورغم كفاءاتها المشهود بها ورغم شعارات حقوق المرأة المرفوعة الآن في الحكومة.

كلمة أخيرة أوجهها إلى السيد رئيس الحكومة ونحن شركاء في الحكم نحن نريد لوطننا عموما ولجهاتنا خصوصا الإقلاع بلا رجعة من المستوى المتردي والمتدني الذي عشناه قبل الثورة والذي يحاول السيد والي الجهة الرجوع إليه وتكريسه ولا يمكن أن يتحقق هذا الإقلاع إلا بتحكيم معيار الكفاءة عند تعيين المسؤولين الجدد على عكس ما وقع مؤخرا في التسميات الجديدة في جهة قبلي ابتداء من تسمية السيد الوالي وشكرا والسلام عليكم.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة وفاء عطية.

السيدة وفاء عطية

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدتي الرئيسة،

يبدو أن المتاعب مع وزارة الشؤون الدينية لا تنتهي فبعد الحملة الممنهجة في عزل أئمة الاعتدال والعديد من الإطارات الدينية الأكفاء وتعويضهم بآخرين مكلفين بصفة فوقية وتعسفية من سلطة الإشراف دون رضا من رواد المسجد من مصلين أو قبول منهم وتحول حول البعض منهم شبهات فساد تتنافى مع شروط اعتلائهم المنبر وقد تسبب هذا في زعزعة الثقة في السياسة الدينية للحكومة وتغذية نزعات الغلو والإرهاب.

بلغتني سيدتي الرئيسة بعض الشكاوى من مجموعة من الحجيج الذين توجهوا إلى البقاع المقدسة يوم الأحد الفارط يوم 6 سبتمبر يشتكون من تقاعس وتهاون أعضاء البعثة المرافقين لهم.

سيدتي الرئيسة، في تصريح لإحدى الإذاعات التونسية قال السيد وزير الشؤون الدينية بأن أسعار الحج غير مرتفعة مقارنة بالامتيازات التي يحظى بها الحجيج وتساؤلي، أين هي هذه الامتيازات؟ فتسعيرة الحج بلغت هذه السنة 7880 دينارا منقسمة إلى 6040 دينارا تسعيرة سكن ونقل وخدمات و1840 دينارا معلوم التذكرة وفي المقابل نجد حجيجنا يعانون من ظروف إقامة سيئة للغاية، غرفة صغيرة غير مجهزة لكل أربعة أشخاص وينتظرون أمتعتهم أكثر من 24 ساعة وفي الأخير عند اتصالهم بالمرافقين ماذا يقولون لهم؟ يقولون لهم بالحرف الواحد عليكم جلب أمتعتكم بأنفسكم، فهل يعقل سيدتي الرئيسة أن يتنقل مسنون رجالا ونساء لجلب أمتعتهم من المطار علما بأن الوزارة قد كلفت بعثة لمرافقة الحجيج تتكون من وعاظ ومرشدين وبعثة طبية؟

سؤالي هنا سيدتي الرئيسة، أين هؤلاء الذين يثقلون كاهل الدولة بمصاريف تنقلهم بدعوى مساعدة الحجيج وفي الأخير يتملصون من مسؤولياتهم ومهامهم؟ وهنا أستثني منهم بالطبع الذين يعملون بصدق وإخلاص.

سيدتي الرئيسة، كنت أتمنى أن تكون تصريحات السيد وزير الشؤون الدينية بخصوص الاستعداد لموسم الحج مطابقة للواقع ولكننا للأسف الشديد لم نجد منها إلا القليل القليل وأحمل هنا وزارة الشؤون الدينية وشركة الخدمات الوطنية للإقامات وأعضاء البعثة المسؤولية الكاملة أمام الله لأن الحجاج بمثابة أمانة في أعناقهم.

وفي الأخير على الوزارة حل هذه الإشكاليات عاجلا لتيسير أداء مناسك الحج وتجندها مع بقية البعثات ونسأل الله أن يحفظ حجيجنا ويتقبل منهم عباداتهم ويعيدهم إلينا سالمين وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة آمنة بنحميد.

السيدة آمنة بنحميد

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيدة الرئيسة،

سأتحدث عن المؤسسات التربوية ونحن اليوم على مشارف عودة مدرسية نتمنى أن تكون موفقة لكل أبنائنا التلاميذ والطلبة.

وأنا أريد بهذه المناسبة أن أشير إلى بعض المشاكل التي من الضروري أن نجد لها حلا في مستهل السنة حتى نضمن ظروفا طيبة لنجاح هذه السنة إن شاء الله.

الملاحظة الأولى التي سأتحدث عنها حول تغيير المندوبين وهذا حسب تقديري وتقدير العديد من المسؤولين كان في وقت غير مناسب وخاصة أن السيد المندوب يحتاج إلى وقت لكي يتسنى له فهم شكل المؤسسة ويتفاعل معها ويجد لها حلا.

الملاحظة الثانية هي أن مدارسنا مازالت اليوم تنتظر دور الدولة بعدما شارك المجتمع المدني وهنا أتحدث عن ولاية بنزرت في إنجاح شهر المدرسة وقاموا بمجهود كبير واليوم مازالت الكثير من مؤسساتنا تنتظر دور الدولة -كما قلت منذ قليل- وذلك من خلال بمدها بمجموعة من المعدات لتأثيث الأقسام كالطاولات والكراسي.

الملاحظة الثالثة هي أنه لدينا العديد من الأشغال المتعطلة ومنها أشغال بطيئة وأكثر ما يقلقني هو الأشغال بالمبيتات وقد بدأ الحديث

عن عدم استقبال التلاميذ المقيمين حتى انتهاء الأشغال وهذا الحل سيكون على حساب التلاميذ لأنهم لن يتمكنوا من الالتحاق بمقاعد الدراسة وخاصة الفتيات القادمات من المناطق الريفية البعيدة.

وهنا أذكر مثالين في ولاية بنزرت لدينا معهد ابن سينا بمنزل بورقيبة توجد أشغال في المبيت وهو يستقبل عادة 150 مقيما من بينهم 120 فتاة وفي معهد ماطر أيضا حيث يستقبل هذا المعهد قرابة 250 تلميذا من بينهم 180 فتاة لذلك فالحل المعقول والأنسب هو الحرص على التسريع في الأشغال لأننا لا نريد أن تعاد تجربة مبيت أوتيك الذي تسبب في انقطاع العديد من التلاميذ عن الدراسة.

هناك مشكل آخر وهو مقلق جدا في مؤسساتنا التربوية بولاية بنزرت وهو نقص القيمين حيث ينقصنا في ولاية بنزرت 271 قيما وبموجب هذا النقص لدينا مبيتات لا يوجد فيها قيمون مثل بازينة وجومين وأنا أوجه نداء عاجلا إلى السيد وزير التربية للتدخل العاجل لحل هذا المشكل الذي لن نقبل أن يتواصل هذه السنة أيضا.

أخيرا سأتحدث عن مشكلة الماء الصالح للشراب بالمؤسسات التربوية بالوسط الريفي وقد انعقدت جلسة وزارية مؤخرا حول هذا الموضوع حيث وقع تخصيص حسب ما بلغني قرابة 120 صهريج ماء لكامل الجمهورية مع العلم أنه لدينا في ولاية بنزرت 81 مدرسة لا يوجد فيها ماء صالح للشراب ولا أعتقد أن نصيبنا سيغطي احتياجات هذه الولاية.

نحن لدينا تجربة سابقة في استعمال الصهاريج لكن المشكل الكبير هو في تغطية كلفتها والتي تعجز أغلب المعتمديات على توفيرها ونحن إذا وضعنا الماء في الصهاريج فمن الضروري أن يقع تغيره على الأقل مرتين في الأسبوع.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة راضية التومي.

السيدة راضية التومي

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

السيدة النائبة الثانية لرئيس المجلس،

الجميع يتغنى بهيبة الدولة وأنا أقول إن هيبة الدولة لا تكون بدولة البوليس والقمع وإحكام غلق الأفواه إنما بالسعي إلى النهوض بها وتقويتها وبإيلاء القطاع العام الأهمية القصوى لكن نشهد اليوم إهمالا لهذا القطاع وتهميشا لست أدري إن كان هذا ممنهجا ومقصودا أم لا، المهم أن نتدارك الأمر قبل فوات الأوان وإلا فسيجد المواطن ذو الدخل المحدود نفسه تائها في بر لا يتقن التوغل فيه ونذكر على سبيل المثال قطاعي التعليم والنقل خاصة وأننا على أبواب عودة مدرسية إذ لا بد من الإشارة إلى مؤسساتنا التربوية وخاصة الابتدائية منها التي تعيش حالة تدهور مستمرة. فالمدارس الابتدائية اليوم بمناطق ولاية قابس لم يتم التدخل فيها منذ السبعينات وتعيش حالة تقهقر في بنيتها التحتية ومعداتها مما يجعل تخصيصها لأطفالنا عملا غير إنساني. ليس هذا فحسب إنما مثل هذه المؤسسات لا تتمتع بميزانية تمكن من يشرف عليها من حسن إدارتها بمعنى أن المدير مع كل احترامي لشخصه عليه أن يتفانى اليوم في الشحاذة ليحسن تسيير عمله فعشرات الآلاف من المليمات التي توفر له لا تمكنه حتى من اقتناء لوازم المدرسة من أقلام وطباشير وأوراق وحبر للطباعة هذا إن توفرت آلة الطباعة أصلا ويضطر في النهاية إلى طلب المساعدة من الأولياء ومن كل من يقدر على المساهمة من المجتمع المدني وأقول جميل أن نجتهد ولكن على الدولة أن تتحمل مسؤوليتها لأن البعض يجتهد دون جدوى خاصة إذا وجدت المدرسة في وسط اجتماعي يعاني الفقر ماديا.

وأتساءل هنا، ما ذنب المواطن في مثل هذا الوسط أليس التعلّم والتعليم حقا تضمنه الدولة؟ هل لدينا النية فعلا في الاستثمار في عقول أبنائنا بغض النظر عن إمكانيتهم المادية؟ هل لدينا فعلا نية الإصلاح الشامل لتعليمنا من حيث الظروف والمنظومة؟ أتمنى أن تتفاعل وزارة التربية بتحسين ظروف العمل والتعلّم لمربينا وأبنائنا نتمنى أن يتم التنقل إلى ولاية قابس ومعاينة الوضع هناك بزيارة المدارس التي تعاني وليست المدارس التي تعيش الرفاه بفضل أبناء الجهة.

في النهاية أتمنى أن يتم التعاون مع وزارة النقل بتوفير ظروف نقل ملائمة للتلاميذ والطلبة الذين يمتطون اليوم قطارا بعربات ذات أبواب معطبة وتبقى مفتوحة طوال مسافة التنقل وبمعدات مهددة بالسقوط على رؤوس الركاب مع غياب التكييف عندما تصل درجة الحرارة أحيانا إلى...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة صافية خلفي.

السيدة صافية خلفي

بسم الله،

شكرا السيدة الرئيسة،

أردت التدخل في نقطتين فقط وسأكتفي بتنديدي لما حصل من اعتداء على المحتجين في اتحاد الفلاحين وكنت شاهدة عيان علما بأنه تم الاعتداء على شخصي مع النائبة محبوبة بنضيف الله.

بالمناسبة أريد أن أقول لمن قالوا جاءت التعليمات لكي تكون الوقفة الاحتجاجية داخل مقر الاتحاد أريد أن أقول لهم إن الاحتجاجات مكانها الطبيعي هو الشارع وليست القاعات المغطاة لأن الأصل في القاعات المغطاة أن تخصص للأمسيات الشعرية والندوات الفكرية واللقاءات الثقافية على كل من عاش في دولة البوليس لا يمكنه أن يوهم نفسه أنه يعيش في دولة الديمقراطية والمهم سأرجئ الحديث عن هذه الممارسات اللامسؤولة إلى جلسة مساءلة السيد وزير الداخلية.

النقطة الأساسية التي أريد أن أبلغها إلى السيد وزير التربية هي الوضعية المزرية للمؤسسات التربوية في ولاية القصرين في أغلب المؤسسات التربوية خاصة المدارس الريفية مثل مدرسة القلعة الحمراء والذراع الأخضر والفرضة وسيدي نصر والبعازة ومدرسة الشابي كلها تفتقر إلى الأسوار والماء الصالح للشراب ودورات المياه للتلاميذ فأصبحت بذلك عرضة للكلاب السائبة ومرتعا للحيوانات فهذه المدارس مهددة بالسقوط بل هي آيلة للسقوط نظرا لغياب التعهد والصيانة وبالتالي فهي تفتقد لأبسط الشروط الصحية الشيء الذي تسبب في ارتفاع ظاهرة الرطوبة، "الندا".

المشكل الثاني هو أن أغلب المؤسسات تحولت إلى مصبات قمامة أذكر بالخصوص المدرسة الإعدادية النموذجية ابن رشد بولاية القصرين التي تلقى على أسوارها فضلات المستشفى الجهوي بولاية القصرين التي تحرق ليلا ومن جراء الإفرازات الكيميائية بدأت انعكاساتها تظهر على بعض التلاميذ خاصة المقيمين منهم.

بالنسبة إلى الحملة التي أطلقت باسم شهر المدرسة التي تزعمتها بعض الجمعيات وكان دور الدولة والوزارة غائبا تماما لم يشهد أي تعهد أو صيانة وظلت الموارد البشرية تنتظر قدوم مواد الصيانة ولكن دون جدوى مثال مدرستي حي العمال والشرقية بولاية القصرين فالمؤسسات التربوية في هذه الولاية أغلبها عاجزة على الانطلاق في ظروف عادية بداية من 14 سبتمبر 2015...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد حسين اليحياوي.

السيد حسين اليحياوي

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيدة الرئيسة،

سأتعرض في مداخلتي إلى بعض إشكاليات النقل بولاية تطاوين وهي ولاية واسعة تفصل بين تجمعاتها السكانية مسافات طويلة وتنحصر وسائل النقل العمومي فيها على الحافلات.

أولا هو أنه لم توفر شركة النقل بين المدن SNTRI إلى حد الآن سوى خطين لربط الولاية ببقية مدن البلاد في اتجاه العاصمة، خط ذهيبة- رمادة تطاوين في اتجاه تونس وخط تطاوين- غمراسن في اتجاه تونس حافلات هذين الخطين لا تمر بمعتمدية الصمار ولا تنقل المسافرين من معتمدية البئر الأحمر مما يجبر المسافرين بالمعتمديتين على التنقل من 20 إلى 40 كلم في ظروف صعبة للحصول على تذكرة سفر بإحدى حافلات النقل بين المدن بكل بساطة وبالرغم من ذلك لم تستجب سلطات الإشراف إلى مطالب المواطنين المتكررة منذ عدة سنوات والمتعلقة بربط معتمديتي الصمار والبئر الأحمر بإحدى خطوط شركة النقل بين المدن مما دفع أهالي البئر الأحمر في عديد المرات خاصة أثناء فترة تنقل التلاميذ والطلبة والمهاجرين وبمناسبة العطل والأعياد إلى المنع الوقتي لحافلات النقل بين المدن من المرور بالمدينة للفت النظر والتعبير عن مطالبهم المشروعة والمتمثلة في فتح مكتب لبيع التذاكر بالمدينة نظرا للاكتظاظ بالخطوط الموجودة حاليا بالولاية من ناحية وللاستجابة لحاجيات المعتمديتين ولفك العزلة عنهما من ناحية أخرى أصبح من الضروري فتح خط جديد لشركة النقل بين المدن ينطلق من الصمار - تطاوين مع نقل المسافرين مرورا بحي المهرجان بتطاوين المدينة وبالبئر الأحمر في اتجاه العاصمة.

ثانيا، تخص الشركة الجهوية للنقل بولاية مدنين والمكلفة بالنقل بولاية مدنين وتطاوين إذ تأكد بما لا مجال فيه للشك أن عدد الحافلات التي هي على ذمة الشركة لا تستجيب إلى حاجيات النقل العمومي بهذه المناطق المتسعة كما أن الحافلات الموجودة قديمة ومهترئة حيث فاق معدل عمرها عشر سنوات ليصل أحيانا إلى عشرين سنة مع تعدد حالات العطب والتخلي عن الاستعمال في بعض الحالات ولتأهيل قطاع النقل العمومي بالإقليم وتوفير ما هو ضروري للمواطن لا بد من تجديد وتعزيز أسطول الحافلات ولو كانت مستعملة وبعث شركة جهوية للنقل بولاية تطاوين وإحداث محطة نقل بري بين البئر الأحمر ورمادة هذا من ناحية.

من ناحية أخرى وعلى سبيل الذكر لا الحصر لا تتوفر أية وسيلة نقل عمومي تربط بين القرى والمناطق الريفية المحيطة بالبئر الأحمر باستثناء حافلات النقل المدرسي أثناء..... القرى المعزولة العاقوب وقرادر وأولاد يحي والمقرن والبساتين وواد الخيل وهي نفس وضعية عدة مناطق ريفية أخرى بالولاية فمعاناة النقل هي سبب النزوح ولربط هذه القرى بالبئر الأحمر المدينة لا بد من تخصيص حافلة صغيرة للغرض واتخاذ نفس الإجراء بالمناطق الريفية المماثلة مثل توفير حافلة صغيرة رمادة- ذهيبة وأخرى للنقل الريفي قرماسة - المرابطين - الفرش والصمار -بني مهيرة نفس الشيء نقل ريفي.

نقطة أخيرة تخص وضع جزء من المطار العسكري برمادة على ذمة الطيران المدني وسيساهم هذا المشروع في تطوير منظومة النقل بكامل المنطقة وهو من بين المشاريع التي تم إقرارها بالمجلس الوزاري الخاص بالولاية بتاريخ 28 فيفري 2015 لكن بقي دون تفعيل إلى حد الآن وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة هالة الحامي.

السيدة هالة الحامي

شكرا، إذا كان السيد منجي الرحوي مصرا على المداخلة فله الحق لتغيير مجموعة بمجموعة ولا أرى مانعا في ذلك.

شكرا السيدة الرئيسة،

بودي القليل من الوقت سيدتي الرئيسة فلدي أشياء كثيرة جدا في الجهات سأحاول قدر المستطاع أن أقتضب في طرح الإشكال أو في إيجاد الحل فشكرا.

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

شكرا، أنا في آخر الجلسة قد تطرقت إلى موضوع عملية غلق مدرسة أوزرة من قبل السيد وزير التربية ولكني وقفت في "ويل للمصلين" أنا شكرته ثم قُطع المصدح وأردت أن أقول له إننا نبارك الزيارات الميدانية والقرارات الجريئة والتي يمكننا أن نبني بها دولة وحكومة وغيرها إلا أن هذه القرارات يجب أن تكون مدروسة لما قمت بزيارة إلى المدرسة وأنا أعرفها وأعرف تاريخها فمنذ سنة 2012 قمنا بمحاولات لنرصد لها 400 ألف دينار فقالوا لنا لا في ميزانية 2013 يجب عليكم أن تقوموا بدراسات فنية فقمنا بذلك وكانت على مستوى ولاية كاملة أخذت حيزا من الوقت لذلك قدمناها لسنة 2016 الدراسات أصبحت جاهزة وقمنا بتقديمها لهذا السبب لم يقع شملها في شهر المدرسة هذه نقطة أولى.

النقطة الثانية هي أنني لما زرت المدرسة بعد إغلاقها وجدت الأهالي في حالة هلع حقيقة وقالوا طيب هو أخذ قرار الغلق ولكن أين سندرّس أبناءنا؟ هؤلاء أناس بسطاء ليس بإمكانهم تدريسهم في المدارس الخاصة.

النقطة الثالثة هي أنه بقرار الغلق هذا فتح الباب لمن دب وهب، للتطاول على الطاقم التربوي حيث سمع السيد مدير المدرسة كلاما من العيب قوله والله لا يمكنني إعادته سمعه من مواطنين عن طريق شبكة التواصل الاجتماعي، كلام عيب رأيته وقراءته بأم عيني لا يمكنني إعادته لكن أقول له من أعلى هذا المنبر وأعتذر له رسميا لماذا أعتذر له رسميا؟ أقول له نحن نقدم اعتذارنا وأرجو أن تسامحنا ويسمحنا الطاقم التربوي جميعا وخاصة التعليم الابتدائي ألا يكفي أنهم يعانون من إشكال إنصاف الأستاذ في التعليم الثانوي في حين وقف التعليم الابتدائي وللأسف عند هذا الحد من وزارة التربية لذلك أعتذر للطاقم التربوي وأعتذر للمدير لأنني مازلت أؤمن بمقولة أمير الشعراء أحمد شوقي:

قم للمعلم وفّه التبجيلا كاد المعلم أن يكون رسولا

وأقول كاد وما يزال بالنسبة إلينا رسولا وبالتالي يجب أن نحترمه وأن نعطيه قدره فإذا أردت أن تلاحظ الخور حقيقة لا يمكن أن نتحدث عن المدرسة الابتدائية التي وقع فيها ضبط 12 سرقة حاسوب والقضية لازالت جارية لكن أقول للسيد الوزير عليك أن ترى معهدين في فوشانة أحدهما يطلق على تسميته معهد "الجبّانة" حتى تفهموا الوضعية والآخر معهد الأمل الأول بعيد دون مواصلات وهو ما دعا جميع الأهالي إلى التوجه إلى معهد الأمل والطاقم التربوي غير قادر على التأطير فالانحراف واضح وجلي دون الدخول في المشاكل الصعبة الأخرى. هناك مدرسة في مرناق يتولى المدير حل إشكال اكتظاظ التلاميذ بأن يأخذ قسما أو غرفة من نادي الشباب، فهل يعقل أن تحل وزارة التربية مشاكلها على حساب وزارة الشباب؟ لن يكون هذا أبدا فهذا إجحاف في حق الشباب.

النقطة الأخيرة التي أريد التعريج عليها بخصوص المضيفة المحجبة التي لم يقع اليوم الخصم من راتبها فقط...

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

واصلي مداخلتك.

السيدة هالة الحامي

أريد أن أعلمكم وأقول للعالم وللجنة الحقوق والحريات ولرئاسة المجلس أنه وقع حرمان هذه السيدة اليوم من راتبها منذ شهر جويلية وحرمت من fiche de paie أزمتها واضحة، هل مجرد شكلها هو الذي أصبح يحكم في تونس؟ حذاري فالحقوق والحريات في تونس في خطر وأنبه وأحمّل المسؤولية للمجلس ولنواب الشعب كافة وللجنة الحقوق والحريات خاصة ورئاسة المجلس أيضا وشكرا.

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا وأخيرا الكلمة للسيد منجي الرحوي.

السيد منجي الرحوي

شكرا لك سيدتي الرئيسة،

نعتبر اليوم تونس في مفترق طرق حقيقي بين أن تواصل طريق بناء الديمقراطية وبين أن تستعيد أنفاس الديكتاتورية والاستبداد فما وقع للفلاحين إزاء مطالبتهم بمطالب مشروعة وإزاء مطالبتهم بشكل مدني سلمي تقدموا به لوزارة الإشراف كان فضيحة وعارا في وجه تونس الجديدة التي نريدها جمهورية ديمقراطية مدنية وليست جمهورية ديمقراطية واستبدادية بل نريدها جمهورية ديمقراطية مدنية قوامها العدل والمساواة أمام القانون وعلويته.

كذلك شأن الاحتجاجات السلمية المدنية التي جوبهت في العاصمة وفي كل أرجاء تونس في الكاف وفي جندوبة وفي قفصة وفي سوسة وفي أريانة وفي نابل والتي مازالت ستعم جميع أرجاء البلاد في كل ولايات تونس وفي كل معتمديات تونس وفي كل "دشر" تونس لأن من حق المتظاهرين أن يعبروا عن مواقفهم.

وبالمناسبة أوجه دعوتي للأمن من الحرس الوطني ومن قوات الأمن الداخلي بشكل عام أن لا تنحاز وراء تصور واصطفاف سياسي معين فالأمن هو أمن جمهوري من أجل حماية المواطنين والممتلكات والأفراد والمجموعات ومن أجل أن يكون في صف المواطن بشكل عام لحمايته في جسده وفي أملاكه وليس في الاصطفاف وراء وجهة نظر بعينها هو الآن وراء اصطفاف وراء رئيس الجمهورية فقط لأن هذا القانون، قانون المصالحة هو مبادرة من رئيس الجمهورية فقط وهناك رأي آخر واسع ووقع الاحتجاج عليه ورفضه يتسع كل يوم غير أنه لا يمكن للأمن أن يكون منحازا ويبقى وراء الاصطفافات والتعليمات. بالنسبة إلينا في المرحلة الفارطة رأينا فيها أن الأمن انحاز إلى المواطن ولا نريد العودة إلى الصورة القديمة القاتمة وفي هذا دعوتي لكل أبناء تونس ولكل شرفائها وطلبتها ومعطليها وكل أحرارها ومناضليها وجميع المضطهدين والمفقرين والكادحين والأجراء والذي لديه ذرة حرية بالفعل أن يكون في تظاهرة 12 سبتمبر 2015 يوم السبت...

دعوتي إذن لكل الفئات الاجتماعية المضطهدة في تونس ولكل أحرارها أن يكونوا في شارع الحبيب بورقيبة بعشرات الآلاف باعتبار رمزية هذا الحدث لأنها من إحدى المعارك الكبرى فالمعركة الآن معركة كرامة شعب تونس من أجل ألا يكون الانفراد بالرأي مرة أخرى وأن الاستهزاء من ذكاء تونس والتونسيين قد ولى وإن إرجاع منظومة الفساد والإفساد قد ولى وإن إرجاع منظومة الاستبداد قد ولى وإن لتونس طريق واحد مفتوح وهو بناء الجمهورية الديمقراطية المدنية وأنه لا يمكن أن يكون ولن يكون بأي صورة من الصور إمكانية لعودة الفساد والمفسدين فهذا القانون هو قانون مهزلة هو قانون نسخر به على التونسيين وهو يقسم التونسيين وما على رئيس الجمهورية إلا أن "يكرم لحيته بيده" ويقوم بسحب هذا القانون قبل أن تمتد الحركة إلى درجة لن يستطيع أحد مراقبتها وشكرا.

رفع الجلسة

السيدة النائب الثاني لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لكم جميعا، تصبحون على خير ونرفع الجلسة.

(كانت الساعة السابعة مساء)